

سلسلة الكامل / كتاب رقم 230 /

الكامل في أسانيد و تصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح

الرجل أمه من (16) طريقا عن النبي وبيان التعتت

المطلق لمن ضعفه مع بيان الدلائل علي عدم حرمة

المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا

لمؤلفه و / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمّه من
(16) طريقا عن النبي وبيان التعنت المطلق لمن ضعّفوه مع بيان الدلائل
علي عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا

المقدمة :

بسم الله وكفي ، وصلاة وسلاما علي عباده الذين اصطفي ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السنن) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها
من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم
علي جميع الأحاديث ، وفيه (63,000 / الإصدار الرابع) ثلاثة وستون ألف حديث ، آثرت أن
أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

_ روي ابن ماجة في سننه (2274) عن أبي هريرة قال قال رسول الله الربا سبعون حوبا أيسرها أن
ينكح الرجل أمه . (صحيح لغيره) وهو حديث مروى عن ستة (6) من الصحابة وهم أبو هريرة
وابن مسعود والبراء بن عازب وعائشة وابن عباس والأسود بن وهب .

_ وروي أحمد في مسنده (21449) عن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال قال رسول الله
درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية . (صحيح) وهو حديث مروى عن
ستة (6) من الصحابة وهم عبد الله بن حنظلة وابن عباس وأنس بن مالك وابن عباس وعائشة
وعبد الله بن سلام .

وفي الكتاب السابق رقم (169) من هذه السلسلة (الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته)
للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع
نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث /
14500 حديث) ،

كان من الأحاديث التي ذكرها الإمام السيوطي في الكتاب هذه الأحاديث السابقة وصحتها ، لكن
تكلم بعضهم في هذه الأحاديث مدعين ضعفها وأنها لا تصح بحال ، بل وجازف بعضهم فجعل
هذه الأحاديث متروكة أو ضعيفة جدا .

فأثرت أن أفرد هذا الحديث في جزء منفرد لبيان أسانيده وإثبات صحته وأن الحديث لا يقل بحال
من الأحوال عن درجة الحسن ، وإثبات صحة قول الأئمة ابن حجر والسيوطي والحاكم وابن
الجارود والسخاوي وغيرهم في صحة هذا الحديث .

_ أما الحديث الوارد فيه أن أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمه فورد عن النبي من ثمانية (8) طرق ،
ثلاث طرق منها صحيحة بذاتها ، وطريقان كل منهما حسنة ، وثلاث طرق ضعيفة ،

فاجتماع الثلاث طرق الصحيحة وحدها يثبت الحديث ، واجتماع الطرق الحسنة وحدها يثبت
الحديث ، بل واجتماع ثلاث طرق ضعيفة فقط يثبت الحديث ويرفعه للحسن ، فكيف باجتماع
ثمانية طرق كهذه للحديث ، ألا ترفعه إلي الحسن علي الأقل !

_ أما الحديث الوارد فيه أن درهم الربا أعظم من بضع وثلاثين زنية فورد من ثمانية طرق ، طريق منها صحيحة بذاتها ، وخمس طرق حسنة ، وطريقان فيهما ضعف ، فاجتماع ثمانية طرق مثل هذه ألا يجعل الحديث حسنا علي الأقل !

_ أما المشترك في الحديثين من حيث المعني وهو تعظيم الربا علي الزنا فيكون المجموع أنه ورد من ستة عشر (16) طريقا إلي النبي ، أربع طرق منها صحيحة بذاتها ، وسبع طرق حسنة ، وخمس طرق ضعيفة ،

فإن اجتمعت الطرق الأربعة الصحيحة مع بعضها لزادت بعضها صحة وثبوتا
وإن اجتمعت الطرق السبعة الحسنة فقط لرفعت بعضها إلي الصحيح ولا بد
وإن اجتمعت الطرق الخمسة الضعيفة مع بعضها لانجبر ضعفها وصار الحديث حسنا
فكيف بضم كل الطرق مع بعضها !

بل وإن ذهب أحدهم في خيال سارح وتوهم توهم محضا فادعي أن كل طرقه ليست ضعيفة فقط بل وضعيفة جدا ، وهذا تنزل شديد ، فإنزال أربعة طرق صحيحة إلي شدة الضعف أمر عسير شديد وفيه من المجازفة الكثير ،

وإنزال سبعة طرق حسنة إلي الضعف الشديد أمر شديد مستصعب عسير ، وإنزال خمسة طرق ضعيفة إلي شدة الضعف ليس بالهين ،

لكن حتي مع هذا دعنا نسلم لهم في مثل هذا الوهم ، فحينها ألا يكون اجتماع ستة عشر طريقا للحديث مقويا له ، كيف يجتمع (16) إسنادا لحديث وتظل تقول أنه ضعيف لا يثبت ! فكيف وأكثر هذه الطرق أصلا صحيحة وحسنة !

وتخيل فقط لو أن هذه الأسانيد وردت في حديث في فضل أبي بكر مثلا ، أو في تحريم الزنا أكثر من السرقة ، أو في مدح بر الوالدين ، أو في تعظيم الصلاة علي الصيام ، أو أو أو فهل كانوا سيظلون قائلين ضعيف ضعيف أم كعادتهم يقولون اجتماع مثل هذه الطرق يرفع الحديث إلي الحسن .

_ ومن الغرائب أن يدعي بعض هؤلاء أنهم يتبعون طريقة الأئمة الأوائل وأنهم يمشون علي علم العلل وأنهم حذاق مهرة في معرفة العلل الخفية إلي آخره !

وأقول لم يفسد علوم الحديث في هذه الأزمان أحد مثلما أفسده هؤلاء ، وجعلوا ثقات الأئمة مثل حفنة من الكذبة والمدلسين الذين يتعمدون إظهار الأسانيد أنها صحيحة لكنها في الخفاء ضعيفة منكرة ، وكأنما يريدون نسبة الكذب إلي النبي !

وازداد عجبا أن تجد هؤلاء أنفسهم يصلون بطرائقهم المدعاة إلي تضعيف الأحاديث التي صححها الأئمة الأوائل أنفسهم وهم الأئمة الذين يدعي هؤلاء أنهم علي طريقتهم في العلل .

وكلما تقرأ لأحدهم تجد تزييفا عجيبا وجهلا مطبقا في التفريق بين المصطلحات والتعريفات عند الأئمة الأوائل ومن بعدهم ، فكثيرا ما كان الأئمة يقولون حديث فلان منكر ويعنون أنه تفرد به فقط ويصحونه بلا إشكال ، فتجد المتأخرين يقولون الحديث ضعيف لأن الإمام فلان قال أنه منكر !

وتجد آخر يدعي أن الحديث الفلاني شاذ لأن الإمام الفلاني قال بذلك ، وتجد أن أكثر الأئمة علي خلافه أصلا وأنهم أنكروا عليه رأيه ، بل ولا يخبرك أن مسألة الشذوذ أكثر الأئمة أصلا علي عدم العمل بها وعدم اعتبارها علة في الأحاديث من الأصل .

وتجد أحدهم يقول في متن الحديث الفلاني نكارة فالمتن منكر ، وتجد كثيرا من الأئمة يصحون الحديث بلا أي إشكال ولا نطق أحدهم بالنكارة فيه ، وتجد أن النكارة ما هي إلا الرأي الشخصي لهذا المدعي الذي يدعي أن في الحديث نكارة !

وهذه هي العلة الأساسية والرئيسية في نقض مسألة تعليل المتون ، وهي أنها ليست بعلة أصلا ، ولا حد مضبوط لها ، ولا قاعدة معروفة لها ، وإنما هي الرأي الشخصي للناظر فقط ، وما هي إلا دلالة علي ضعفه في الجمع بين الأدلة فقط ، وتجد عشرات الأئمة يصحون هذا الحديث الذي يدعي أن فيه نكارة لم يعلمها إلا هو !

بل والأغرب أن هؤلاء أنفسهم ينكرون علي من يتركون كثيرا من الأحاديث النبوية ويضعفون ويتركون الأحاديث التي يصحها هؤلاء ، وهل فعلوا إلا كما تفعلون أنتم الآن مع هذا الحديث .

فكما أن هذا الحديث له طرق صحيحة وحسنة وضعيفة ومع ذلك تقولون لا نأخذ بها وكلها معلولة وفيها وفيها ولن نصح الحديث لأن متنه لا يعجبكم وترون فيه وفيه ، فكذلك يفعل غيركم مع حديث ثان وثالث ورابع وعاشر ومائة وألف ،

وكل من لا يعجبه حديث سيقول لا يصح وإن أتى من أصح الطرق وإن أتى بكل إسناد ممكن وإن أتى بالطرق الصحيحة والحسنة وفيه من العلل كذا وكذا ، ولن يسلم في الدنيا حديث لأنك دوما ستجد من يفعل فعلكم هذا ويدعي أن المتن فيه وفيه وإن أتت أسانيده كيفما أتت !

وكل حديث يثبت فيه نكارة قطعاً ويتفق الأئمة أن فيه نكارة فعلاً فقطعاً تجد في إسناده ضعفاً بيننا يراه كل ناظر ، وليس أن هناك علة خفية لا يراها أكثر الناس إلا النادر منهم كما يدعون .

وكل حديث لا يعرف أحدهم تأويله لكنه يصح من ناحية الأسانيد فليقل هو صحيح لكني لا أعلم تأويله ، وليقل هو ثابت عن النبي لكني لا أعرف معناه ، أما أن يدعي تصريحاً أو تلميحاً أن ما لا يعرف هو له تأويلاً فلن يعرف أحد في الدنيا له تأويلاً ! أو أن ما يراه هو منكر المعنى فلن يستطيع أحد آخر أن يؤوله !

وقديماً وحديثاً تجد كثيراً من هؤلاء يذكرون قصة عن أبي زرعة لما سأله أحد طلابه عن بعض الأحاديث فأنكرها أو ضعفها وقال فيها كذا وكذا ثم أمر الطالب أن يذهب لإمام آخر فيسأله فإذا بالإمامين يقولان نفس العلل !

وهذه قصة غريبة جدا ، فأنت لا تذهب تسأل شافعيأ محضا لا يخرج عن أقوال الشافعي في مسألة ما فيقول لك حكمها كذا ، ثم تذهب لآخر مثله لا يخرج عن أقوال الشافعي وتتوقع أن يعطيك رأيا مختلفا فيها . بل اذهب إلي مالكي وحنفي وحنبلي وغيرهم واسألهم ثم تكلم !

والمثل في هذه القصة ، فخذ هذه الأحاديث لأئمة آخرين يختلفون مع أبي زرعة في الحكم الذي بسببه ادعي العلة في هذه الأحاديث واسمع حكمهم وهل قالوا بنفس العلة وبتضعيف الحديث أم لا ، والأمثلة ليس خفية وافتح أي كتاب في العلل تجدها ، ومن لم يقرأ ويدرس ويبحث هذه الأحاديث لا ينبغي له أن يتكلم في علوم الحديث بالكلية أصلا وليس في عله فقط .

فلا أدري لماذا يتعمدون الإيهام بمثل هذه القصة وكأن كل علة متفق عليها من أصلها ، وكأنما كل علة متفق علي أصلها لم يختلفوا في تطبيقها ، إلي آخره .

ودعك من أولئك الأحداث وتزييفهم ، ولا تظن أن أئمة أكابر كالترمذي والحاكم وابن حبان وابن خزيمة وابن الجارود والضياء المقدسي والنووي وابن حجر والبوصيري والعلائي والزركشي والسخاوي والسيوطي وغيرهم كانوا مخالفين للأئمة الأوائل أو جاهلين بعلوم العلل ، بل هم أقعد من ذلك وأعرف بالعلل ممن جاء بعدهم وأتقن لمصطلحات الأئمة ومعانيها ، وما صححوا ولا حسنوا حديثا اتفق الأئمة الأوائل علي ضعفه أو إنكاره ، وعن هؤلاء خذ .

_ أما عن تأويل الحديث فقد اتخذ الأئمة طريقتين في تأويله : الأول أن الحديث في المستحل وكأنما أراد الإخبار أن من استحل ولو درهما واحدا من الربا فقد ارتكب إثما أكبر من عشرات المرات من الزني وأكبر من إتيانه أمه ونحو ذلك .

أما التأويل الثاني فهو أن ذلك الإثم في حق المُقرض الذي اعتاد إعطاء المال علي سبيل الربا ، لأن المستلف الذي تتراكم عليه الديون أضعافاً مضاعفة مرات بعد مرات بسبب الربا قد يدفعه ذلك إلي ارتكاب جملة من الكبائر مثل السرقة والرشوة ، وقد يدفعه إلي التقصير في حق أهله وأبنائه في كثير من الأمور المفروضة ، وفي بعض الحالات قد يفضي بأهله لارتكاب ما يحرم لجمع المال ، إلي آخره ، فاختصر النبي ذلك في جملة تهوّل من الربا بعد وقوعها علي السمع مباشرة كما سبق من أحاديث .

وعلي كل فثبوت الحديث شئ وتأويله شئ آخر ، والحديث الذي يثبت من ناحية الإسناد ولا تعلم له تأويلاً فلا تجازف مجازفة الغريق في البحر الشديد وقل الحديث ثابت إلا أن تأويله ليس عندي والله أعلم .

__ الكلام عن معني الربا وما يحرم منه وما لا يحرم ، وذلك في ثلاث نقاط :

- 1_ بيان الفرق في قيمة المال وقت استلافه ووقت رده
- 2_ بيان أن الربا في النسئئة فقط وليس ربا الفضل بمحرم
- 3_ بيان أن ربا النسئئة محرم فقط إن كان للقرض ولا يحرم إن كان للتجارة

__ الأمر الأول الفرق في قيمة المال وقت السلف ووقت الأداء أو الرد :

وهذه مسألة لا ينتبه لها كثير من المتفقهة الأحداث ، وبعد أن أفصلها وأبينها ستجد أن قولهم بتحريم الربا هو عين السرقة أصلا . ولتبسيط المسألة نشرحها بالمثال العملي : افترض أنني استلفت منك جنيها واحدا اليوم ، وكان هذا الجنيه يساوي دولارا واحدا ، وكان هذا الجنيه اليوم يشتري واحد كيلو من الأرز .

ثم أتيتك بعد عشر سنين وأردت أن أرد لك الجنيه الذي استلفته منك ، فأعطيتك جنيها واحدا ، لكن في هذا الوقت بعد مرور العشر سنين صار الجنيه يساوي عشرة في المائة (10 %) فقط من الدولار ، أي أن عشرة جنيهات يساوي دولارا واحدا ، وصار كيلو الأرز الواحد بعشرة جنيهات .

فإن أردت إعطاءك ما استلفته منك فعلا فهل حينها أرد لك جنيها واحدا؟! أم حينها لابد من رد (القيمة) وإنما الجنيه إنما هو (تعبير عملي) عن تلك القيمة ، وحينها لابد أن أرد لك ما يساوي قيمة دولار واحد وما يشتري واحد كيلو من الأرز ، فليكن جنيهاين أو ثلاثة أو عشرة أو مائة ، فإنما أنت ترد (القيمة) التي استلفتها فقط .

لذلك ثبتت الأحاديث عن النبي بالنهي عن المعاملات الربويه في الذهب والفضة ، لأنه كي يكون هناك مقياس تُقاس عليه الماليات فلا بد من تثبيت شئ ما لقياس باقي الأمور عليه ، وفي ذلك الوقت كان الذهب والفضة ، فممنع من الربا فيهما كي تظل قيمتهما ثابتة ويمكن قياس قيمة باقي الأشياء عليهما ، ومثل ذلك يحدث اليوم لكن بالذهب فقط وعمليا يقاس علي الدولار .

وهذا ما ورد في الآية في تحريم الربا ، وهو الربا الذي فعله بعض الناس قبل الإسلام ، فكان أحدهم يستلف درهما ويكون هذا الدرهم يشتري كيلو من التمر ، ثم يأتي لرده بعد شهر أو شهرين أو سنة أو أو ويكون الدرهم ما زال بقيمته وما زال يشتري كيلو من التمر ، ومع ذلك يطالبه المقرض بدرهمين وليس درهما واحدا ، وهذا عين الربا .

أما إن صار الدرهم وقت الرد يشتري نصف كيلو من التمر ، وبالتالي كيلو التمر الواحد يساوي درهمين ، أي أن الدرهم الواحد وقت السلف يساوي بقيمته درهمين اثنين وقت الرد ، فحينها قد رد القيمة فعليا ولم يزد عليها شيئا .

وقد ثبت عن النبي في كثير من الأحاديث قال (يأتي علي الناس زمان يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها) ، وكذلك في هذا المثال ، صار من يستلف قيمة عشرة جنيهاً ويريد ردها قيمة جنيهاً واحد يريد ارتكاب السرقة لكن يسميها قرصاً وسلفاً ، كما أراد بعضهم أن يشرب الخمر ويطلق عليها ما شاء من مسميات أخرى غير الخمر .

ولما غابت هذه الحقيقة النظرية والعملية عن بعض المتفكّهة صاروا يجادلون في فراغ ويهيمون في خيال ، وهم في واد والمسألة المرادة في واد آخر ، بل وصاروا بذلك يريدون إباحة السرقة لكن تحت مسمى القرض والسلف !

_ الأمر الثاني أن لا ربا إلا في النسيئة :

الربا نوعان ، النسيئة والفضل ، وابتعد كثير من الناس عن البحث والنظر في هذه المسائل من أجل ما يستعمله بعض الفقهاء من مصطلحات مستصعبة وعبارات غريبة وتراكيب غامضة ، وكأنما إن استعملوا ألفاظا يسيرة وشروحات بسيطة فلن يكونوا فقهاء ، وسأفصل المسألة وأبين تعريف النوعين بعبارات بسيطة .

أما ربا النسيئة فهو أن أستلف منك جنيها وأشترط أن ترده بعد شهر جنيهين ، وإن رددته بعد ثلاثة أشهر فترده ثلاثة جنيهات وهكذا ، وهذا للتقريب فيشمل ذلك أي قيمة زيادة عن قيمة السلف ، كأن ترده جنيهين أو ثلاثة أو عشرة أو مائة فالمراد أن المردود أكثر مما استلفته فعلا .

وسمي بالنسيئة من لفظ (أنسأت) بمعنى أجلت ، يعني أنك تعطي المال للسلف فإن أتى وقت الرد وليس مع من استلف ما يرد به فتؤجله لمدة أخرى مع زيادة الدين وهكذا ، فسمي بالنسيئة من التأجيل .

أما ربا الفضل فهو من الزيادة ويكون في الشئ الواحد ، بمعنى أن يكون عندي ثلاثة كيلو من التمر الردئ السئ فأبادله معك بواحد كيلو فقط من التمر الجيد الحسن .

وثبت في كثير من الأحاديث عن النبي أنه قال (الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبرُّ بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً مثلاً سواء بسواء يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد) .

وقد اختلف في هذا النوع من الربا هل هو محرم أصلاً أم لا ، ثم اختلف القائلون بتحريمه هل هو محرم في هذه الأصناف فقط أم محرم فيها وفي غيرها .

والأقرب والأصح أن هذا النوع من الربا ليس بمحرم أصلاً ، وعلي هذا كثير من الصحابة والأئمة ومنهم : ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وابن الزبير وأسامة بن زيد وزيد بن أرقم والبراء بن عازب ومعاوية بن أبي سفيان ، ومن الأئمة عطاء بن أبي رباح وسعيد بن جبير وعروة بن الزبير وغيرهم ، وقالوا أن الربا المحرم هو ربا النسئة فقط أما ربا الفضل فلا حرمة فيه .

وما يُروي عن بعض الصحابة كابن عباس أنهم رجعوا عن هذا القول فخطأ ، ليس لأنه لا يصح من ناحية الأسانيد بل يصح عنهم ، وإنما لأنهم كرهوا هذا النوع في مواقف معينة لأناس معينين ففهم بعض الناس من هذا أنهم رجعوا عن قولهم وهذا خطأ .

وقد ثبت عن بعض الأئمة من تلامذة ابن عباس أنهم قالوا أن ابن عباس كان لا يري الربا إلا في النسئة وظل علي هذا حتى مات ، وقولهم صريح في حكمه .

والأقرب والأصح أن هؤلاء الصحابة والأئمة علي صواب ، ليس فقط لأحاديث (إنما الربا في النسيئة) و(لا ربا إلا في النسيئة) ونحوها ، بل لأن ما يخالفها من نصوص لا يدل علي تحريم ، كالحديث السابق (الذهب بالذهب والفضة بالفضة ...) ،

وكذلك لما ورد عن هؤلاء الصحابة والأئمة من علة لهذا النوع من الربا ، وهو أن هذه الأمور المذكورة من الشعير والتمر والملح كانت هي أقواتهم الأساسية وهي أغذيتهم التي عليها اعتمادهم في حياتهم اليومية ، فكان النهي عن الربا فيها حتي لا يفحش البيع فيها ،

فقد يبيع أحدهم كيلو التمر الجيد ليس بكيلو ونصف مثلا من التمر الردي بل بخمسة وعشرة كيلو ، فيفحش البيع والشراء في أغذية وأقوات أساسية رئيسة لعموم الناس ، وثبت في بعض الأحاديث عن النبي أنه قال (لا ربا إلا فيما يُكال أو يوزن مما يؤكل ويُشرب) .

أما الذهب والفضة فلأنهما القيمة الثابتة التي تقاس عليها باقي الأشياء ، وارجع للنقطة السابقة في بيان الفرق في القيمة النقدية عند السلف وعند الرد .

لذا فلا حجة للتحريم في أحاديث ربا الفضل ، ومع ثبوت أحاديث إنما الربا في النسيئة وأحاديث لا ربا إلا في النسيئة ونحوها يظهر قوة هذا القول وأن الربا المحرم إنما هو ربا النسيئة فقط .

أما ادعاء بعضهم أن تحريم ربا الفضل إجماع فمحل وهم وموضع خيال ، فالخلاف في المسألة ثابت من عهد الصحابة والتابعين والأئمة ، وليس اتفاق عصر معين فيمن بعدهم رافع للخلاف الأول ، وهذه مسألة أصولية مشهورة لا داعي للتفصيل فيها ها هنا .

__ الأمر الثالث وهو بيان أن ربا النسيئة نفسه لا يحرم إلا إن كان علي سبيل القرض :

جاء في الإشراف علي مذاهب العلماء لابن المنذر (6 / 142) (أجمعوا علي أن المسلف إذا شرط عقد السلف هدية أو زيادة فأسلفه علي ذلك أن أخذه الزيادة علي ذلك ربا)

وهذا هو موضع الإجماع في المسألة ، وكل ما سوي ذلك قد اختلفوا فيه ، وموضع الإجماع أن الرجل إذا أعطي مالا علي سبيل السلف واشترط في نفس الوقت مالا زائدا عند رد الدين فذلك ربا وهو المحرم إجماعا ، وهذا لأن أصله ليس التجارة وإنما الصدقة والإحسان ونحو ذلك .

أما إن كان علي سبيل التجارة فلا حرمة فيه وإن كانت صورته صورة نسيئة ، ويدخل في قوله تعالي (إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم) ، وكل ما لا يحرم بذاته كالخمر فيحل البيع والشراء فيه ويدخل في عموم هذه الآية .

وقد اتفق الصحابة والأئمة جميعا من كل المذاهب علي الصورة التالية من البيع والشراء وأنها مباحة ، إن أتى البائع فقال للمشتري أنا اشتريت هذه السلعة بمائة جنيه وسأبيعها لك إن أعطيتني مائة وخمسين جنيها ، فهذا حلال بلا خلاف .

وحينها خذ هذه (السلعة) وضع مكانها أي أمر آخر مثل (طعام ، شراب ، بيت ، سيارة ، تعليم ، دواء ، إلي آخره) ، والمقرض وإن لم يعط المستلف تلك الأشياء مباشرة لكنه أعطاه المال اللازم لها فكأنه أعطاه إياه مجازا ، بل ويمكنك أن تضع مكانها (الوقت) ، لأنه كما سبق في النقطة الأولى بيان أن (القيمة) متغيرة بتغير الوقت وما يشتريه الجنيه اليوم قد لا يشتري نصفه أو ربعه غدا .

وهذا الذي يعطي المال كان بإمكانه وضعه في تجارة صريحة ، وبإمكانه أن يشارك غيره في تجارة أخرى أكبر من تجارته وحده ، فكيف يُقال له أعط المال علي سبيل السلف واخسر قيمته مع الوقت واخسر ربحك فيه الذي كنت ستجنيه مع الوقت !

فإن قال قائل أليس هذا أصلا داعٍ لعدم إعطاء السلف وداعٍ لإعطاء المال علي سبيل التجارة ، أقول نعم وأين الإشكال فهذا قائم وهذا قائم ، فمن أراد الصدقة فليعط المال علي سبيل السلف وليعتبر ما يذهب من ربحه صدقة عند الله ، ومن لا يريد فليعطه علي سبيل التجارة .

وكثير من الأحكام تتغير بمجرد البدء فيها ، وأعطيك مثلا عمليا بسيطا ، إن كان أمام الطبيب الجراح عملية جراحية يمكن أن يقوم بها هو أو يقوم بها غيرها ، فهو هنا ما زال في حل من أمره ، أما إن بدأ في العملية فعلا فهل يحل له أن يخرج من منتصف العملية ويترك المريض كما هو ودون التسليم المباشر لطبيب جراح آخر؟!

لا يحل له ذلك قطعا ، بل قد يدخل في مسألة القتل إن مات المريض بسبب ذلك ، مع أنه هو نفسه كان في حل تماما قبل أن يبدأ العملية أصلا .

وكذلك مثلا الرجل قبل الزواج وبعده ، فبمجرد أن يتزوج فقد صارت عليه نفقات وواجبات ، وبمجرد أن ينجب فعليه نفقات وواجبات أخرى وأخرى ، مع أنه هو نفسه كان في حل تام من هذه النفقات ، وقس علي ذلك .

والمثل في مسألة الصدقة ، فالمرء في حل تام أن لا يعطي الصدقة من البداية أصلا ، أما أن يشرع أو يبدأ فيها فعلا فقد صارت عليه أحكام الصدقة التي كان في حل منها قبل أن يبدأ في إعطاء الصدقة أصلا .

فإن قال قائل لكن البنوك أو أكثرها علي الأقل تشترط نسبة معينة في الربح أي الفوائد وهذا عين ربا النسئة ، أقول هذا في الظاهر فقط ، وكما بينت في النقطة الأولى أن رد نفس المال المستلف قد يكون سرقة بحد ذاته ، مثل من استلف جنيها اليوم ثم رده جنيها أيضا بعد عشر سنين حين صارت قيمته (10) قروش فقط فهذه سرقة ، والعدل حينها أن يرده (10) عشر جنيهاً أي يرد (القيمة) نفسها وليس (المبلغ) بحد ذاته .

وكذلك أنت حين تذهب لأخذ المال من البنك فأنت تعلم قطعاً أنك مقدم علي (تجارة) مع (البنك) ولست داخلاً علي (مؤسسة خيرية) ، وإن تمت التسمية مجازاً ب (القرض) فهذا علي سبيل الدعاية والإعلان ونحو ذلك وليس أن البنك يعطيك قرضاً بمعني القرض فعلاً .

لذا فأنت حين تقدم علي (تجارة) فلا بد من حساب مقدار الربح والخسارة فيها ، وليس مطلوباً من طرفي المعاملات التجارية أن يكسبا أو يخسرا معا ، ولا أن يكسبا بنفس النسبة ولا أن يخسرا بنفس النسبة .

وقد اتفق الأئمة جميعاً علي جواز تحديد قيمة أو نسبة الربح بين الطرفين في المضاربة ، كأن أعطيك مالا لتفعل فيه ما شئت لكن أقول لك علي شرط أن تعطيني (20 %) أو (80 %) أو أي من الربح ، فهذا متفق علي أنه حلال لا حرمة فيه .

وإنما اختلفوا في أن تقول (الربح كله لك أنت) أو (الربح كله لي أنا) ، يعني عدم تقسيم الربح والأظهر والأقرب جوازه أيضا ، وهو مذهب المالكية والحنفية ، وهل صورة القروض الحالية في أصلها وتفصيلها إلا صورة من هذا .

بل واختلف الأئمة في المضاربة بالدين نفسه ، يعني لو أنك أعطيت شخصا مالا علي سبيل السلف ، ثم أتى وقت رده وهو لا يملكه ، فهل يمكن أن تضارب به أو تجعله له علي التجارة وتأخذ نصيبا من الربح غير مقدار الدين نفسه ، وقد أجازته قوم وحرمه آخرون والأقرب إباحته ، وهل فوائد الفوائد في أصلها إلا من هذه الصورة .

أما قول بعضهم أن اشتراط الزيادة عند القرض يفضي إلي تعطيل العمل ، بمعنى أن من يملك مالا كثيرا فصار يخرج في القرض والسلف مع اشتراط الزيادة عند رده يفضي إلي أن لا يعمل صاحب هذا المال بالكلية ، وأن ذلك يضر بالمقترض المستلف ، إلي آخر أقوالهم .

ومن العجب أن ممن قال ذلك ابن القيم في كلام له في كتابه (إعلام الموقعين) عن علل تحريم الربا ، وهذا كلام عجيب إن صدر من عامي لقلنا يناسب قدره من العلم والنظر ، أما أن يصدر من ابن القيم ، وابن القيم صدرت منه غرائب ألجأه إليها تشريه من أستاذه ابن تيمية ، ولو لم تظهر تلك المشارب في بعض أقوال ابن القيم لكان له شأن آخر .

والمهم في جواب هذه النقطة أن اسأل هؤلاء سؤاليين بسيطين ، الأول إن كان أحدهم من أغني الأغنياء وله ابن واحد ومات الأب وورث الابن مالا كثيرا يكفيه بقية حياته من غير عمل ولو ساعة واحدة ، فهل عليه حرمة في هذا ؟ وهل لابد أن يعمل ؟ فإن قالوا لا والمهم أن لا ينفق المال في حرام فقد أجابوا أنفسهم في مسألة العمل .

أما مسألة الإحسان فقل لهم إن بعض الناس بل أكثرهم لن يعطي مالا علي سبيل القرض والسلف إن كانت قيمته ستنقص ولن يكون المال في يده ليستعمله في تجارة يربح منها ، فحينها لن يعطي المال للسلف أصلا ، فأيهما أفضل وأحسن ، أن يعطي المال لمحتاجه مع إبقاء قيمة المال الأصلية وربح مقابل ما كان سيجنه في التجارة ، فيستفيد هو ويستفيد المستلف ، أم يمنع المال بالكلية ويظل المستلف محتاجا لا يجد ما يلبي به حاجته لا في عاجل ولا في آجل !

لذا فالصحيح والذي ينبغي الاعتماد عليه أن المتفق عليه هو الحرمة في زيادة القرض إن كان علي سبيل السلف أو الصدقة فقط ، وأن ما لا يكون محرما بذاته وعينه فالتجارة فيه جائزة بشتي أنواعها وطرقها وإن كانت صورتها صورة نسيئة وإن كانت مضاربة وقرضا ومضاربة ديون ونحو ذلك .

وكان بالإمكان التفصيل أكثر ، وبعض الناس كعادتهم يفردون بعض المسائل في مئات الصفحات مع أن اختصارها ميسور والخلاصة فيها يمكن إجمالها ، وقد فعلت ذلك ها هنا في نحو عشر صفحات ، وسأفرد جزءا آخر في جمع أحاديث التجارات والبيوع والربا ونحو ذلك ،

أما هذا الجزء فإنما هو في الأصل لجمع أسانيد حديث أصغر الربا مثل إتيان الرجل أمه وبيان صحته والجواب عن العلل المتهاففة التي ادعاها بعضهم ، إلا أنني لم أرد أن يخلو الكتاب من تنبيهات علي تلك المسألة .

___ ذكر مثال لمن ضعفوا هذا الحديث وعلي رأسهم ابن الجوزي :

من الأئمة المعروفين بالتعنت البالغ والشدة المطلقة في الجرح : العقيلي وابن حبان وتبعهم في طريقته ابن الجوزي ، فكان في كتابه (الموضوعات) يجازف مجازفات عجيبة ويدعي أن بعض الأحاديث ليس ضعيفة فقط بل ومكذوبة ،

ولا يظهر أي دليل علي ما يقول سوي أن فيها راويا ضعيفا ! ويكون الحديث في فضل شئ من الأعمال ولا نكارة فيه وأقصى أمره الضعف فقط فتجد ابن الجوزي يقول مكذوب ! وقد أنكر الأئمة عليه هذا الفعل إنكارا شديدا .

بل وبلغ به الأمر من شدة وهمه وتعنته أن ذكر في المكذوبات حديثا في صحيح مسلم ، لك أن تتخيل أن يحكم بالكذب علي حديث له طريق صحيحة بل وفي كتاب مشهور كصحيح مسلم ! فماذا تظنه سيفعل في غير ذلك من كتب ليست مشهورة كصحيح مسلم !

بل وابن الجوزي كان كثير الأخطاء جدا لدرجة أن الأئمة لم يعودوا يتعقبونه في تصحيحها ، جاء في سير الأعلام للذهبي (21 / 382) عن ابن نقطة قال (قيل لابن الأخضر ألا تجيب عن بعض أوهام ابن الجوزي ؟ قال إنما يتتبع على من قل غلطه فأما هذا فأوهامه كثيرة) .

لأن المصنّف أو المؤلف الذي تكون أخطاؤه معدودة هو من يتم تعقبه وتصحيح الأخطاء القليلة التي وقع فيها ، أما من يكثر خطؤه جدا ويصير في كثير من كتبه عشرات وعشرات من الأخطاء فهذا لا يتم تتبعه ولا تتبع أخطائه ففي ذلك إضاعة جهد ووقت في غير طائل .

وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (42 / 300) (ومع تبحر ابن الجوزي في العلوم وكثرة اطلاعه وسعة دائرته لم يكن مبرزاً في علم من العلوم ، وذلك شأن كل من فرق نفسه في بحور العلم ، ومع أنه كان مبرزاً في التفسير والوعظ والتاريخ ، ومتوسطاً في المذهب ، متوسطاً في الحديث له اطلاع تام على متونه ،

وأما الكلام على صحاحه وسقيمه فما له فيه ذوق المحدثين ولا نقد الحفاظ المبرزين ، فإنه كثير الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة مع كونه كثير السياق لتلك الأحاديث في الموضوعات ، والتحقيق أنه لا ينبغي الاحتجاج بها ، ولا ذكرها في الموضوعات ، وربما ذكر في الموضوعات أحاديث حسناً قوية ،

ونقلت من خط السياف أحمد بن المجد قال صنف ابن الجوزي كتاب الموضوعات فأصاب في ذكره أحاديث شنيعة مخالفة للنقل والعقل ، ومما لم يصب فيه إطلاقه الوضع على أحاديث بكلام بعض الناس في أحد رواياتها كقوله فلان ضعيف أو ليس بالقوي أو لين وليس ذلك الحديث مما يشهد القلب ببطلانه ولا فيه مخالفة ولا معارضة لكتاب ولا سنة ولا إجماع ولا حجة بأنه موضوع سوى كلام ذلك الرجل في راويه ، وهذا عدوان ومجازفة)

وصدق ابن المجد في قوله أن هذا عدوان ومجازفة وصدق الذهبي في قوله أنه ذكر في الموضوعات أحاديث حسناً قوية .

بل ومن عجائب الأمور أن وقع ابن الجوزي فيما كان ينكره تعنتا علي غيره ، ففي كثير من كتبه في الزهد والمواعظ استدل بأحاديث حكم عليها هو نفسه أنها مكذوبة قطعاً ، فلا تدري كيف كان الرجل يسير وإلي أيّ الأمرين يشير !

ثم يأتي كثير من الناس اليوم يتبعون ابن الجوزي ومن علي شاكلته ! وسيأتي الكلام عن ذلك بتفصيل أكثر عند الكلام عن الأسباب الحديثية التي أفضت بكثير من المعاصرين للتعنت في الحكم علي الأحاديث .

والغريب أن ابن الجوزي نفسه ذكر هذا الحديث جازماً بنسبته للنبي في كتابه بحر الدموع (143) فقال (.. وقال تعالى (الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) وقال رسول الله درهم الربا أشد عند الله من ست وثلاثين زنية في الإسلام) ، فأين ذهب كلامه عن الحديث !

_ أما ادعاؤه أن الحديث غريب المتن فإنما ذلك رأي شخصي ومحض ظن وتوهم منه لا أكثر ، وقد حسن الحديث وصححه عدد من الأئمة أعلم من ابن الجوزي ولا رأوا فيه نكارة ولا نطقوا بحرف مما نطق ابن الجوزي .

__ التماس العذر لبعض الأئمة الذين ضعفوا الحديث وعلي رأسهم الإمام البيهقي :

يصرُّ بعض الناس اتباع بعض أقوال الأئمة في بعض الأحاديث حتي وإن ثبت لهم بياننا عياناً أنهم علي خطأ فيما قالوا وفيما وصلوا إليه من أحكام ،

وقد روي الهروي في ذم الكلام (81) عن جابر عن النبي قال أخوف ما أخاف علي أمتي من أعمال ثلاثة ، زلة العالم وسلطان جائر وهوي متبّع . (حسن)

وروي البيهقي في السنن الكبرى (10 / 209) عن عمرو بن عوف عن النبي قال اتقوا زلة العالم وانتظروا فيئته . (حسن)

ومن الأمثلة علي ذلك تصرف الإمام الذهبي مع حديث الطير ، وهو الحديث المروي أن النبي أتى بطير مشوي فقال اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل منه معي فأتي علي بن أبي طالب فأكل معه . وهو حديث صحيح وقد أفردته وطرقه في جزء منفرد .

لكن هذا الحديث ضعّفه الإمام الذهبي في عدة مواضع من كتبه وهذا أمر مشهور عنه لكن هل استمر ذلك ؟ أقول لا لأنه هو نفسه جمع أسانيده التي وصلته في جزء منفرد ونظر إليها نظرة شاملة ثم تراجع عن تضعيفه وحكم أن الحديث لا ينزل عن درجة الحسن ،

قال الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ (3 / 164) (أما حديث الطير فله طرق كثيرة جدا قد أفردتها بمصنف ومجموعها يوجب أن يكون الحديث له أصل) ، بل وكما تري في عبارته أن قال (يوجب) بما يشعر بقوة ما ثبت عنده من أن الحديث لا ينزل عن درجة الحسن ،

فهل من كان تبعه في تضعيف الحديث سيتبعه في تصحيحه ؟ وإن ذلك وارد في عدد من الأحاديث حين يقول بعض الأئمة أن الحديث الفلاني أو العلاني ضعيف ، أما حين يجمعون الأسانيد الخاصة بالحديث وينظرون لمجموعها كلها لا يستطيعون إلا القول أن هذه الأحاديث حسنة ولها ولا بد أصل عن النبي .

وهذا مع فعله عدد من الأئمة في هذا الحديث الذي معنا ، بل وبطرق أقل مما ستجد في هذا الجزء ، ومع ذلك حكموا علي الحديث أنه لا ينزل عن درجة الحسن .

__ مختصر الأسباب الحديثية التي أفضت بالكثيرين للتعنت في الحكم علي الأحاديث :

1_ التعنت في الحكم علي الرواة واختيار أشد جرح يقال في الراوي علي الدوام

2_ تقديم الجرح المبني علي الخلافات العقدية والفقهية فوق التوثيق المبني علي حفظ الراوي ومروياته

3_ عدم استقصاء أسانيد كل حديث

4_ عدم استقصاء ما للحديث من شواهد لمعناه

5_ معاملة الرواة المتروكين معاملة الرواة الكذابين سواء بسواء .

_ أما التعنت في الحكم علي الرواة واختيار أشد جرح في الراوي علي الدوام :

فيتبع بعض الناس قديما وحديثا منهج اختيار أشد ما يقال في الراوي من جرح أياً كان ، ظناً منهم أن هذا أسلم وآمن احتياطاً حتي لا يُدخلوا للسنة النبوية ما ليس منها .

فإن وثق الراوي عشرة من الأئمة وضعفه عشرة من الأئمة وتركه النسائي مثلاً فيقولون الراوي متروك كما قال النسائي ، ثم يأتي راوٍ ثانٍ يوثقه خمسة من الأئمة ويضعفه خمسة من الأئمة ويتركه ابن حبان مثلاً ، فيقولون الراوي متروك كما قال ابن حبان ،

ثم يأتي راو ثالث يوثقه عشرة من الأئمة ويضعفه أبو حاتم مثلاً ، فيقولون الراوي ضعيف كما قال أبو حاتم ، وهكذا علي الدوام أو في أكثر الرواة علي الأقل .

ولا أدري أين العلم في هذا من الأصل ، بل إن كان الحكم علي الرواة هكذا لاستطاعه كل أحد ، أين النظر في أسباب جرح كل إمام ، والبحث هل الجرح لسبب حديثي أم لاختلافات عقدية وفقهية وشخصية .

ثم النظر والبحث في الأسباب الحديثية هل هي صحيحة أم لا وهل أخطأ الراوي فيما ينكرونه عليه فعلاً أم لا ، وهكذا حتي حتي تصل إلي الحكم الأمثل في كل راوي ، أما أن تكون المسألة كالحساب لاستطاعها كل أحد ولما كان في ذلك شيء من العلم .

وآخرون يقدمون قول العقيلي وابن حبان في الرواة لشدتهم العجبية في الجرح ، وهذا يكاد يكون منهجاً لدي هؤلاء المتعنتين ، ويكفي أن تعرف أن العقيلي تكلم في الإمام ابن المديني وجرحه ، لك أن تتخيل أن يكون ابن المديني من الرواة المجروحين ،

حتي قال الذهبي في الميزان (3 / 140) تعليقا علي هذا الجرح (أفما لك عقل يا عقيلي ! أتدرى فيمن تتكلم ، وإنما تبعناك في ذكر هذا النمط لنذب عنهم ولنزيّف ما قيل فيهم ، كأنك لا تدرى أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات ، بل وأوثق من ثقات كثيرين لم توردهم في كتابك ، فهذا مما لا يرتاب فيه محدث ، وأنا أشتي أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه ..)

وصدق والله الذهبي ، فإن كان رجل تكلم في ابن المديني فما بالك حين يتكلم في غيره من الرواة ممن لم يصلوا لدرجة ثقة ابن المديني ، ماذا تظن أن يقول فيهم ؟ لذلك تجد العقيلي يكاد لا يوثق أحدا أصلا ، فتجد بعض الناس اليوم يقدمون قول العقيلي وقوله في جرح الرواة !

أما ابن حبان فشبيهه بالعقيلي حتي قال الذهبي في الميزان (1 / 274) (ابن حبان ربما قصب - أي جرح - الثقة حتي كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه) ، وصدق ، فابن حبان أحيانا يتكلم في ثقات لا تدري أي عقل كان معه حين تكلم فيهم ، وأحيانا يجرح بل ويتهم الراوي بخطأ واحد وقع فيه ، ولا أدري متي صار من شرط الثقة ألا يخطئ أبدا ولو في إسناد واحد .

فتجد بعض الناس اليوم يقدمون قول ابن حبان علي كل الأقوال ، ويقدمون قول العقيلي علي كل الأقوال ، فيجرحون الثقات ويتهمون أهل الصدق ، ويخرجون من السنة كثيرا مما هو منها ، ويحكمون بكذب ووضع كثير من الأحاديث التي أقصي أمرها أن تكون في الضعيف فقط .

بل وبعضهم لا يكتفي بهذا حتي يروح فيتهم غيره بالتساهل في الحكم علي الأحاديث ، وليس هذا من الاحتياط في شئ إطلاقا .

ولابد من جمع كل الأقوال في الراوي ، والنظر في مراتب من يجرحهم ، والبحث عن سبب الجرح أجرح لسبب حديثي أو مذهبي وعقدي وفقهي ، ومعرفة من يضعف الراوي لصدور عدد من الأخطاء منه وسوء حفظه فعلا ، ومن يضعف الراوي بالغلطة الواحدة والغلطتين فقط ، والنظر في المتابعات والشواهد لمرويات الراوي ، وهكذا ، حتي تصل إلي الحكم الأمثل في كل راوي ، وبالله التوفيق .

_ أما السبب الثاني وهو تقديم جرح الرواة المبني علي الخلافات العقدية والفقهية فوق التوثيق المبني علي الرواية حديثيا فقط :

وأقول في ذلك أنه لا ينبغي تضعيف راو أيا كان بناء علي بدعة أو مذهب عقدي يقال أنه مخالف للسنة ، أبدا أبدا ، ولا يُسقط أي شئ من ذلك عدالة الراوي ، العدالة لا تسقط إلا بالفسق والفسق بلا خلاف عند أي مذهب كان أنه ارتكاب الكبائر .

وكم من راو ضعفه بعض الأئمة بل وتركوا حديثه لمجرد أنه عندهم صاحب بدعة أو مذهب مخالف للسنة ، إلا أن الأكثر وهو الصحيح قطعا أن الراوي لا يضعف بشئ من ذلك ، وكم من حديث في الصحاح بما في ذلك صحيح البخاري وصحيح مسلم لراو مرجئ وخارجي وقدري وو .

وأضرب مثلا وهو عبد الله بن شريك العامري ، قال ابن شاهين (ثقة) ، وقال أبو زرعة الرازي (ثقة) ، وقال أحمد بن حنبل (ثقة) ، وقال النسائي (ليس به بأس) ، وقال الدارقطني (لا بأس به) ، وقال ابن خلفون الأزدي (ثقة) ، وقال يحيى بن معين (ثقة) ، وقال يعقوب الفسوي (ثقة) .

أرأيت ما في الرجل من توثيق ؟ ، لكن انظر علي الوجه الآخر قال الجوزجاني (مختاري كذاب) يعني من أصحاب مختار بن عبيد الثقفي ، وقال الأزدي (لا يُكْتَبُ حديثُه) ، وقال ابن حبان (كان غالبا في التشيع ، يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات) ، وكان سفيان بن عيينة لا يحدث عنه ، وترك عبد الرحمن بن مهدي الحديث عنه لسوء مذهبه ، فكما تري كل ذلك لا لشيء إلا لمذهبه ، لكن كما تري الرجل ثقة ، ولا شأن لنا بمذهبه حين نتكلم عن الرواية .

وهذا مثال آخر ، موسى بن قيس الحضرمي ، قال ابن الجوزي (كان من غلاة الرافضة يروي أحاديث منكراً) واتهمه بالوضع ، وقال (من غلاة الشيعة وهو إن شاء الله من حمير النار) ، وقال العقيلي (من الغلاة في الرفض يحدث بأحاديث مناكير بواطيل)

ودعك الآن من قوله (من حمير النار) فليست من التآلي علي الله والمسألة علي تفصيل معروف منذ عهد الصحابة أنفسهم وليس هذا مكان التفصيل ، إلا أن ما يعيننا هنا أن ذلك التضعيف الشديد ليس لشيء إلا لمذهبه ، لذلك كان ابن الجوزي والعقيلي يردون كثيراً من الأحاديث المقبولة بل ويجعلونها من الموضوعات المكذوبة بناء علي مذاهب الرواة .

أما من لم يجعل مذهب هذا الراوي حكماً علي روايته في الحديث ماذا قالوا ؟ ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم علي شدته (لا بأس به) ، وقال الفضل بن دكين (كان مرضياً) ، وقال ابن حنبل (لا أعلم إلا خيراً) ، وقال ابن نمير (ثقة) ، وقال ابن معين (ثقة) ، فالرجل بغض النظر عن مذهبه فهو في الحديث ثقة .

بل وبنفس هذه الحجة سيرد كل مذهب عقدي وفقهي أحاديث المذاهب الأخرى ولن يقبل منها حديثاً واحداً ، فكل حديث يرويه من يفضّل أبا بكر وعمر علي باقي الصحابة لن يقبله من يفضّلون علي بن أبي طالب بحجة أن رواها مخالفون لهم في المذهب .

وكل حديث يرويه صاحب أي مذهب في الصلاة أو الوضوء أو الصيام أو المعاملات أو أو ويؤيد مذهبه لن يقبله أصحاب المذاهب الأخرى لأنه علي خلاف مذهبهم ، وسيرد كل من شاء ما أراد من أحاديث بحجة أن رواها ممن علي غير مذهبه ولعلمهم أخطأوا فرووا ما يؤيد مذهبهم ! ولن يبقى في الدنيا حديثٌ مقبول .

وقد اتبع هؤلاء المتعنتون هذا السبيل في عدد ليس بالهين من الأحاديث ، وضعفوا بل وتركوا عددا من الراواة بناء علي مذاهبهم العقدية والفقهية فقط ، بل ومع وجود توثيق قوي لهم من كثير من الأئمة ، وهذا المذهب أفضي إلي ضرر كبير ، ولم أتبعه في شئ من أحكامي علي الأحاديث ولا في حديث واحد والله الحمد .

_ أما السبب الثالث وهو عدم البحث والاستقصاء عن متابعات الأحاديث :

فتجد البعض بمجرد أن يري إسنادا ضعيفا لحديث ما يقول الحديث ضعيف ، هكذا بإطلاق ! بل وكثيرا ما تجد بعضهم في القرون المتأخرة يحكمون علي أحاديث أنها مكذوبة لمجرد أن رأي بعض طرق الحديث يرويها الكذبة ، ولو استقصي لوجد أسانيد أخرى مقبولة تدخل الحديث في إحدي مراتب القبول .

وأذكر مثلا مختصرا في ذلك وهو حديث (كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع) (صحيح) ، وهو حديث صححه كثير من الأئمة منهم : ابن حبان وأبو عوانة وابن حجر والنووي وابن الصلاح وابن عبد البر والعلائي والمنذري والحاكم والعجلوني وابن قدامة وابن الملقن والسبكي والسخاوي والعراقي والسيوطي وغيرهم .

وهو حديث مروى بإسناد حسن من حديث أبي هريرة ، وروي مرسلا بإسناد صحيح من حديث الزهري ، وروي بإسناد حسن من حديث كعب بن مالك ، وروي بثلاثة أسانيد ضعيفة من حديث أبي هريرة ، وروي مرسلا بإسناد حسن من حديث معمر عن رجل من الأنصار .

فهذا حديث له نحو (6) ستة أسانيد ، أربعة منها ضعفها خفيف واثنان كل منهما حسن بذاته أو علي التنزل وعلي مضمض ضعيفان ضعفا خفيفا ينجبر بأقل المتابعات ، فإذا بعض الناس اليوم يتجاهلون كل ذلك ويضعفون الحديث بل ويتهمون من صححه بالتساهل في التصحيح !

وقد رأيت بعض الأئمة الذين صححوه وهم من هم وهذا مثال فقط علي طريقتهم في التضعيف ، وقد أفردت هذا الحديث وطرقه في جزء منفرد وهو كتاب رقم (170) فراجعه .

_ أما السبب الرابع وهو عدم البحث والاستقصاء عن شواهد لمعني الحديث :

فكثيرا ما تجد أحاديث فيها ضعف خفيف كانقطاع أو سوء حفظ أو أو وتصلح للمتابعة ويكون هناك أحاديث كثيرة تشهد لمعناها وبالتالي ترقى إلي مرتبة (الحسن لغيره) وهي إحدي مراتب القبول .

لكن مع ذلك تجد كثيرا من المشتغلين في الحديث يحكمون عليها بالضعف لضعف راويها ، وهل هذه كل وظيفتك أن تقول فلان ضعيف وانتهي ؟ وإن كان هذا الفعل مقبولا من بعض الأئمة قديما لعدم وقوفهم علي كل الطرق والأسانيد وانتشار الرواة في كثير من البلاد ، فما عذر هؤلاء اليوم !

_ أما السبب الخامس وهو معاملة الرواة المتروكين معاملة الرواة الكذابين سواء بسواء : وها هنا لابد من بيان الفرق بين الراوي المتروك أو الضعيف جدا والراوي الكذاب .

الراوي المتروك أو الضعيف جدا هو راوٍ يغلب علي حديثه الخطأ من سوء حفظه الشديد لكنه لا يكذب ، أو علي الأقل لا يكذب تعمدا ، أما الراوي الكذاب فهو الذي يتعمد الكذب وإن في رواية واحدة ، فإن ثبت تعمده الكذب فهو مطروح كليا ولا يُعتبر به في شيء .

لكن علي الوجه الآخر إن روي الراوي علي سبيل المثال (100) مائة حديث فأخطأ في (70) سبعين حديثا منها فهذا رجل متروك ، لكن في معني هذا القول نفسه أنه لم يخطئ في (30) ثلاثين حديثا وأنه رواها علي الوجه الصحيح ، ومن هنا لم يترك الأئمة روايات المتروكين كليا بل روهها ودونوها في الكتب .

ثم بعد ذلك يتم النظر في كل حديث ، وتنظر هل روي هذا الحديث رواة آخرون حتي وإن كانوا ضعفاء أو متروكين ، وتنظر هل تفرد هذا الراوي المتروك بما روي أم لا ، فقد تجد أنه تابعه علي روايته رواة آخرون مما يثبت أنه لم يخطئ في رواية معينة .

بل حتي إن تابعه علي رواية ما رواة آخرون متروكون ، ولنقل اجتمع علي رواية ما أربعة رواة ضعفاء جدا ، فهذا مما يغلب علي الظن أنهم لم يخطئوا فيه جميعا ، وهذا يرفع الحديث الذي اجتمعوا عليه من أن يكون متروكا ويكون ضعيفا فقط .

وهذا فرق كبير شاسع بين الراوي المتروك والراوي الكذاب ، ولا ينتبه لهذا الفرق كثير من الناس اليوم حتي صاروا يتعاملون مع الرواة الضعفاء جدا كأنهم رواة كذابون ! فلا بد من التنبه لهذا الفرق ، فليس كل حديث فيه روا متروك يكون متروكا ، وليس كل حديث الرواة الضعفاء جدا متروك ، بل فيها أحاديث صالحة يمكن الاستئناس بها .

_ وإن كان السبب الواحد من هذه الأسباب الخمسة : يفضي إلي ضرر كبير في الحكم علي الأحاديث ، فكيف بمن اجتمع فيهم أربعة منها بل كيف بمن اجتمع فيهم كل هذه الأسباب ! كم من الضرر نتج عن هؤلاء في الحكم علي الأحاديث .

ومن أراد المزيد من تفصيل وأمثلة فليراجع كتباً أخرى من هذه السلسلة ، مثل كتاب رقم (2) / () الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الإيمان معرفةً وقولاً وعملٌ وحديث النظر إلي وجه عليّ عبادة وبيان معناه وحديث أنا مدينة العلم وعليّ بابها وتصحيح الأئمة له (

وحديث أنا مدينة العلم صححه كثير من الأئمة منهم الطبري والحاكم والعلائي والزرکشي وابن حجر والسخاوي والسيوطي وغيرهم ، بل إن مجرد تصحيح هؤلاء الأئمة للحديث ينبغي أن يمنع هؤلاء من الإنكار علي من يصحح الحديث ، أم يرون كل هؤلاء الأئمة أغبياء جهال لا يعرفون من علوم الحديث ما عرفواهم !

وكذلك كتاب رقم (103) (الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجه) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه / 140 حديث)

وكتاب رقم (105) (الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه / 50 حديث) .

وكتاب رقم (110) (الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد) .

وكتاب رقم (83) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعم فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن صححه من الأئمة) ، وهذا الحديث صححه عدد من الأئمة منهم مغلطاي والباجي والقشيري وابن الصائغ وابن الديبع وابن حزم والسخاوي وغيرهم .

وكذلك كتاب رقم (93) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي ومن صححه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه ضعيف أو متروك) ، وهذا الحديث صححه كثير من الأئمة منهم الذهبي والخلعي والسيوطي والسندي وعبد الحق الإشبيلي وابن السكن وغيرهم .

وكتاب رقم (84) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسنه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب) ، وهذا الحديث حسنه الإمام النووي والسيوطي .

وكتاب رقم (125) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه) ، وهذا الحديث حسنه الأئمة الشهاب القضاعي وأبو بكر المفيد والسيوطي وغيرهم .

وكتاب رقم (137) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم) ، وهذا الحديث صححه كثير من الأئمة منهم ابن حبان والحاكم والضياء المقدسي والهيثمي والبوصيري وابن حجر وابن كثير والمناوي وغيرهم .

وكتاب رقم (141) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلي النبي ومن صححه من الأئمة وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب) ، وهذا الحديث صححه كثير من الأئمة منهم الذهبي والحاكم وابن حجر والطبري وابن مردويه وابن حمدان والعلائي والسيوطي وابن شاهين وغيرهم .

وكتاب رقم (150) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حدّه بين القتل والرجم والحرق) ، وهذا الحديث صححه كثير من الأئمة منهم الحاكم والبيهقي والطبري والضياء المقدسي وابن الجارود وابن عبد البر وابن عبد الهادي وغيرهم .

وكتاب رقم (161) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلّي الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي) ، وهذا الحديث صححه الأئمة أبو نعيم والحاكم واستشهد به الدارقطني واللالكائي وابن السمعاني وغيرهم .

وكتاب رقم (171) (الكامل في أحاديث مسند أحمد التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه)

وكتاب رقم (172) (الكامل في أحاديث سنن أبي داود التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه)

وكتاب رقم (173) (الكامل في أحاديث مستدرك الحاكم التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه)

وكتاب رقم (201) (الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة عُفِر له وكتبَ بَرًّا من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضعّفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية)

لذا ختاماً لهذا الأمر أقول أنه لا بد من التنبه لمسألة الحكم علي الأحاديث ، وشدة التنبه لمن يقوم بذلك ، لمعرفة مدي توسطهم وتساهلهم وتعنتهم في الحكم علي الأحاديث والرواة ، ومدي استقصائهم لما للأحاديث من متابعات وشواهد ، ومدي حكمهم علي الرواة بناء علي مذاهبهم وليس بناء علي أحاديثهم ، ومدي اتباعهم والتزامهم الأدب مع من سبق من أئمة وما لهم من أحكام علي الأحاديث .

___ من الأئمة الذين صححوا أو حسّنوا الحديث :

2-1_ رواه الإمام الحاكم في المستدرک (2259) وقال (حديث صحيح علي شرط الشيخين)
ووافقه الإمام الذهبي .

3_ رواه الإمام ابن الجارود في المنتقى (746)

4_ احتج به الإمام الثعلبي في تفسيره (283 / 2)

5_ احتج به الإمام الراغب الأصبهاني في محاضرات الأدباء (548 / 1)

6_ احتج به الإمام ابن الملقن في عجالة المحتاج (681 / 2)

7_ قواه الإمام ابن حجر في كتابه القول المسدد في كلامه علي الحديث الثاني عشر ، وذكره في
كتابه بلوغ المرام (834) ونقل تصحيح الإمام الحاكم ولم ينكره .

8_ حسّنه الإمام السخاوي في الأجوبة المرضية (133 / 1)

9_ صححه الإمام السيوطي في الجامع الصغير (4507 ، 4506 ، 4193)

__ من روايات الحديث :

1_ روي ابن ماجة في سننه (2274) عن أبي هريرة قال قال رسول الله الربا سبعون حوبا أيسرها أن ينكح الرجل أمه . (صحيح لغيره)

2_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (22315) عن أبي هريرة أن النبي قال الربا سبعون حوبا أيسرها نكاح الرجل أمه . (حسن لغيره)

3_ روي الحاكم في المستدرک (2 / 37) عن ابن مسعود عن النبي قال الربا ثلاثة وسبعون بابا أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه . (صحيح)

4_ روي ابن أبي شيبة في مسنده (المطالب العالیه / 2726) عن البراء بن عازب قال قال رسول الله الربا اثنان وسبعون بابا أدناها مثل إتيان الرجل أمه . (صحيح لغيره)

5_ روي ابن قانع في معجمه (30) عن الأسود بن وهب عن رسول الله قال قال إن أدنى الربا عدل سبعين حوبا أدناها فجرة اضطجاع الرجل مع أمه . (صحيح لغيره)

6_ روي أبو نعيم في الحلية (6534) عن عائشة قالت قال رسول الله إن الربا بضع وسبعون بابا أصغرها كالواقع على أمه والدرهم الواحد من الربا أعظم عند الله من ستة وثلاثين زنية . (حسن لغيره)

7_ روي البيهقي في الشعب (6715) عن ابن عباس عن النبي يقول إن الربا نيف وسبعون بابا أهونهن بابا من الربا مثل من أتى أمه في الإسلام . (صحيح لغيره)

8_ روي عبد الرزاق في مصنفه (15345) عن يحيى بن أبي كثير عن رجل من الأنصار قال قال رسول الله الربا أحد وسبعون أو قال ثلاثة وسبعون حوبا أدناها مثل إتيان الرجل أمه . (حسن لغيره)

9_ روي أحمد في مسنده (21449) عن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال قال رسول الله درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية . (صحيح)

10_ روي البيهقي في الشعب (5240) عن ابن عباس عن النبي قال درهم ربا أشد عند الله من ست وثلاثين زنية . (صحيح لغيره)

11_ روي البيهقي في الشعب (5523) عن أنس بن مالك قال خطبنا رسول الله فذكر الربا وعظم شأنه فقال إن الرجل يصيب من الربا أعظم عند الله في الخطيئة من ست وثلاثين زنية يزنيها الرجل . (صحيح لغيره)

12_ روي الطبراني في المعجم الكبير (21193) عن عبد الله بن سلام عن رسول الله قال لدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله من ثلاثة وثلاثين زنية يزنيها في الإسلام . (حسن لغيره)

13_ روي الطبراني في المعجم الكبير (11216) عن ابن عباس قال قال رسول الله من أكل درهم ربا فهو ثلاث وثلاثين زنية . (حسن لغيره)

14_ روي الدولابي في الكني (624) عن عائشة عن النبي قال درهم ربا أعظم عند الله حرجا من تسعة وثلاثين زنية . (صحيح لغيره)

1_ روي ابن الجارود في المنتقى (629) عن أحمد بن يوسف السلمي وسليمان بن معبد عن النضر بن محمد الجرشي عن عكرمة بن عمار العجلي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري عن أبي هريرة عن النبي قال الربا سبعون بابا أهونها عند الله كالذي ينكح أمه . (صحيح)

وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ، لكن قال بعضهم أن عكرمة بن عمار تغير حفظه فأخطأ في بضعة أحاديث وخاصة أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير وهذا منها .

أقول الرجل ثقة مطلقاً ولا يثبت عنه سوء الحفظ ومن قال ذلك لم يظهر بينة قوية واضحة لذلك إلا بضعة أحاديث ظنوا هم أنه أخطأ فيها . ومع ذلك دعنا نقول أن الرجل تغير حفظه فعلاً فلهذا الحديث طرق أخري عن أبي هريرة وعن غير أبي هريرة فالرجل إذن لم يخطئ في هذا الحديث من الأصل .

وقال عنه ابن المديني (عند أصحابنا ثقة ثبت) وهذه لا تقال إلا في أعلي الثقات ، وقال أحمد بن صالح (ثقة أحتج به) ، وقال ابن معين (ثقة ثبت) ، وقال يعقوب بن شيبة (ثقة ثبت) ، وهذه ألفاظ من يحتج بحديثهم .

ووثقه عشرات الأئمة غيرهم واحتج به كل الأئمة وروي له كل من ألف في الصحيح ومنهم البخاري
ومسلم في صحيحيهما ، لكن قال بعض الأئمة كأبي داود وابن حنبل والنسائي أن في حديثه عن
يحيى بن أبي كثير بعض الاضطراب ،

وأقول أن الاضطراب من الأصل لا يعني الضعف ولا يعني أن كل حديث مضطرب ضعيف ، وهذا
عند التسليم لهم جدلاً أنه اضطرب في بعض الأحاديث فعلاً .

ثم الرجل له أكثر من مائتي (200) حديث فإن أخطأ في ثلاثة أحاديث بل وخمسة وعشرة فلا
عتب عليه وما عشرة أحاديث في بحر روايته ، وهذا أيضاً علي التنزل أنه أخطأ فيها فعلاً .

وقد ذكرت أقوال بعض الأئمة الذين لم يصفوه بالثقة فقط بل أنه (ثقة ثبت) وهذا أعلي التوثيق
ولا يقال ذلك التوثيق أصلاً في من له بعض الأخطاء حتي وإن كانت تعد علي أصابع اليد الواحدة ،
فالرجل ثقة ،

أما من وصفه بالتدليس فخطأ محض والرجل ليس بمدلس من الأصل ، ولا فرق بين أن يقول عن
أو أن يقول حدثنا ، وإنما وصفه بذلك ابن حبان والعقيلي وهما من هما في الشدة والتعنت ، ولم
يذكر دليلاً علي وصفهما ذلك ، والصحيح أن الرجل كان يرسل ، وهذا لا شيء فيه إطلاقاً ، ومع كل
ذلك فلم يتفرد بالحديث أصلاً وللحديث طرق أخرى كثيرة تقويه .

2_ روي ابن ماجة في سننه (2274) عن عبد الله بن سعيد الكندي عن عبد الله بن إدريس
الأودي عن نجيح بن عبد الرحمن السندي عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال
رسول الله الربا سبعون حوباً أيسرها أن ينكح الرجل أمه . (صحيح لغيره)

وهذا إسناد حسن ورجاله ثقات سوي نجيح السندي وهو صدوق إن لم يكن ثقة أخطأ في بضعة أحاديث فقط ، وللحديث متابعات كثيرة تأتي تثبت الحديث وتزيده قوة وترفعه إلى الصحيح ، بل وإن قيل تنزلا وجدلا أن نجيح السندي ضعيف مطلقا لظل اجتماع مثل تلك الطرق الكثيرة يقوي الحديث ويرفعه إلى الحسن علي الأقل .

أما نجيح السندي فقال أبو حاتم (صدوق) ، وقال (صالح ، لين الحديث ، محله الصدق) ، وهذه من أبي حاتم ليست بهينة لأنه ممن يضعف الراوي بالغلطة والغلطتين ، وقال أبو زرعة (صدوق في الحديث ، ليس بالقوي) ، وقال أبو نعيم (كَيِّسُ حَافِظٌ) ، وقال أبو يعلي الخليلي (احتج به الأئمة ، وضعفوه في الحديث) وسيظهر معناها بعد قليل ،

وقال ابن حنبل (كان صدوقا ولكنه لا يقيم الإسناد) ، وقال (كان بصيرا بالمغازي) ، وقال حديثه عندي مضطرب ، لا يقيم الإسناد) ، وقال الساجي (كان أميا صدوقا إلا أنه يغلط) ، وقال ابن نمير (لا يضبط الإسناد) ، وقال هشيم الواسطي (ما رأيت مدنيا أكيس منه) ، وكان يزيد الأيلي يثبت حديثه ،

ضعفه ابن معين ويحيي القطان وابن سعد وابن حبان والفلاس وابن المديني وابن مهدي والدارقطني والنسائي وأبو داود ، وقال الترمذي (تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه) ، فخلاصة الرجل أنه في الأصل صدوق بل وكان بعضهم يحتج بحديثه ، إلا أنه لما كبر تغير حفظه فوقعت في أسانيده بعض الأخطاء ضعفه من ضعفه بسببها ، فهذه تُترك وما سواها سليم .

أما سعيد المقبري فثقة متفق علي ثقته ، قال أبو زرعة والعجلي والنسائي وابن حنبل وابن المديني وابن خراش وابن سعد وغيرهم كلهم قالوا ثقة ، واحتج به جميع الأئمة ، وروي له كل من ألف في الصحيح بما في ذلك البخاري ومسلم في صحيحيهما ،

لكن قال بعضهم ابن حبان وابن سعد اختلط قبل موته ، وهذا خطأ شديد والجواب عنه من وجهين ، الأول أنهما لم يظهرهما مستندا لذلك أصلا ، وعشرات الأئمة قبلهم وبعدهم وصفوه ب (الثقة) مطلقا دون أي جرح ، واحتج به مئات الأئمة دون أي جرح ، فمن أين لهما ذلك وكيف عرفا أن الرجل اختلط وخفي هذا علي غيرهم ،

ولذلك لما ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال قال (ثقة حجة ، شاخ ووقع في الهرم ولم يختلط) وأصاب في قوله أن الرجل لم يختلط ، وعلي كل فكل الأئمة الذين رويوا عنه إنما رويوا عنه قبل هرمه بعشرات السنين ولا يُعلم عن أحد منهم أبدا أنه انتظر حتي بلغ الرجل تسعين سنة ثم راح ليأخذ عنه !

ومع كل ذلك قال الذهبي أيضا في كتابه سير الأعلام (ما أحسبه روي شيئا في مدة اختلاطه وكذلك لا يوجد له شيء منكر) ، وصدق فالرجل ثقة حجة ، ومع كل ذلك فللحديث طريق أخري صحيحة عن أبي هريرة .

3_ روي ابن أبي شيبه في مصنفه (22315) عن يحيي بن زكريا بن أبي زائدة عن عبد الله بن سعيد المقبري عن كيسان المقبري عن أبي هريرة بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله المقبري وباقي رجاله ثقات .

وعبد الله المقبري ضعيف فقط وأكثر الأئمة علي تضعيفه ولا حجة لمن ضعفه جدا ، قال البزار (فيه لين) وهذا تضعيف خفيف ، وقال أبو حاتم (ليس بالقوي) وهذه منه كبيرة لأنه من المتعنتين جدا في الجرح وممن يضعف الراوي بالغلطة والغلطتين ومع ذلك ضعفه ضعفا خفيفا فقط ،

وضعفه أبو داود وأبو زرعة وابن عدي والبيهقي وأبو موسى المديني والبيهقي والبرقي والساجي وابن معين والفسوي وغيرهم ،

لكن تركه الدارقطني والنسائي ، أما الدارقطني فقد روي له في سننه وقال (ضعيف فقط) لذا فلعله أراد متروك الاحتجاج وليس متروك الحديث ، أما النسائي فمن المتعنتين جدا في الجرح وممن يضعف الراوي بالغلطة والغلطتين فمال بالك حين يتكلم في راو ضعيف من الأصل ،

أما قول بعضهم اتهمه أن يحيي القطان اتهمه ، أقول بل ضعفه فقط ، فعبارة يحيي القطان نصها (استبان لي كذبه في مجلس ، ضعيف) ، فإن أراد أنه يكذب فكيف يقول بعدها أنه ضعيف فقط ! وإنما أراد الكذب علي اللهجة المعروفة عند بعض العرب واستعملها بعض الصحابة علي بعضهم ويعنون (الخطأ) وليس الكذب المعروف بمعناه المشهور ،

ويؤكد ذلك أنه قال بعضها مباشرة (ضعيف) ، وبهذا يتبين لك أن الرجل يكاد يكون متفقا علي ضعفه فقط ، وجرح النسائي وحده من تعنته المعروف ، والرجل ضعيف فقط .

4_ روي الحاكم في المستدرک (2 / 37) عن أبي بكر بن إسحاق الصبغی ومحمد بن بالويه عن محمد بن غالب التمار عن عمرو بن علي الفلاس عن محمد بن أبي عدي السلمي عن شعبة عن زبيد بن

الحارث عن إبراهيم النخعي عن مسروق بن الأجدع عن ابن مسعود عن النبي قال الربا ثلاثة وسبعون بابا أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه . (صحيح)

وقال الحاكم (هذا حديث صحيح علي شرط الشيخين) ، وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه ، أما قول بعضهم لعل في الإسناد علة ، أقول لعل ولعل ولعل ! أظهر تلك العلة وأظهر أين الخطأ في الإسناد ومن أخطأ من الرواة وإلا فاسكت ! فأبي أحد يمكن أي يدعي الخطأ في أي إسناد يريده لما لا يعجبه من الأحاديث .

أما أن الإمام البيهقي ممن قال أنه لعل في الإسناد علو ووهما ، أقول البيهقي نفسه لم يستطع أن يظهر مكان العلة ! وقال (كأنه دخل لبعض رواة الإسناد في إسناده) ! وهذه سقطه شنيعة من البيهقي ولا ينبغي متابعتة عليها ،

بل وتخيل لو أن هذا الحديث يؤيد رأي الشافعي في مسألة وانتقده بعض المذاهب الأخرى بنفس هذه العلة هل كان البيهقي يقبلها؟! بل كان يردّها أشنع الرد وخاصة في كلامه مع الأحناف ، ثم فجأة حين يريد هو رد الحديث فهي علة لا بأس بها وإن لم يعرف حتى موطن العلة !

وشيخ البيهقي وهو الإمام الحاكم قد صحح الحديث بل وجعله علي شرط الشيخين ، وهذا صحيح فكل رجال الإسناد ثقات أثبات ، أما إن قيل أن له طريقا أخرى عن ابن مسعود قال فيها (الربا ثلاثة وسبعون بابا) ولم يذكر الجملة الثانية ،

أقول يا لها من حجة بالية بل وساذجة ، ولا أدري هل من قالها اطلع علي شيء من الأحاديث أصلا ! فمتي وجد هؤلاء أن الأحاديث تُروي بنص واحد علي الدوام !

وهذا حديث إنما الأعمال بالنيات ، مروى بل وفي الصحيحين بلفظ (إنما الأعمال بالنيات) و (إنما الأعمال بالنية) و (الأعمال بالنيات) و (الأعمال بالنية) وغيرها من ألفاظ ، فهل نطقوا فيه بنفس هذه العلة ! مع أن هذا تغير في اللفظ نفسه ، أما حديث ابن مسعود السابق فليس فيه تغير في اللفظ وإنما رواه بعضهم كاملاً وروى بعضهم الجملة الأولى منه فقط ،

مثل أن أقول قال رسول الله إنما الأعمال بالنيات ، فليس معني هذا أن باقي الحديث غير مروى أو ضعيف ، بل اقتصرنا فقط على الجزء المراد وفي مواطن أخرى أذكر الحديث كاملاً ، وكذلك ها هنا ، فهذا إسناد صحيح ثابت للحديث .

5_ روي ابن أبي شيبة في مسنده (المطالب العالمة / 2726) عن معاوية بن هشام الأسدي عن عمر بن راشد اليماني عن يحيى بن أبي كثير عن إسحاق بن عبد الله الأنصاري عن البراء بن عازب قال قال رسول الله الربا اثنان وسبعون باباً أدناها مثل إتيان الرجل أمه . (حسن لغيره) وهذا إسناد ضعيف للانقطاع بين يحيى والبراء وباقي رجاله ثقات سوى عمر اليماني وهو صدوق أخطأ في بضعة أحاديث فقط .

أما عمر اليماني فقال العجلي (لا بأس به) ، وقال أبو داود (ليس به بأس) وضعفه في رواية ، وحسن له الترمذي في سننه ، وصح له الحاكم في المستدرک ، لكن ضعفه ابن معين والبخاري والدارقطني وابن حنبل والنسائي وابن عدي ، وتعنت فيه ابن حبان كعادته فضعفه جداً ،

والرجل ليس من ذلك بشئ وأقصي ما فيه أن أنكروا عليه أحاديث معدودة رأوا أنه أخطأ فيها ، وإن كان ذلك ليس بصحيح لكن حتي مع التسليم في ذلك فليس من شرط الثقة أو الصدوق ألا يخطئ أبدا والرجل في الأصل صدوق ، وللحديث طرق أخرى كثيرة تقويه .

أما إن قال قائل أن الحديث روي من طريق أخرى عن يحيى بن أبي كثير من حديث أبي هريرة ، أقول أين الإشكال ! وعدنا لافتعال العلل البالية ، ولو نظر أحدهم في الصحاح بما في ذلك صحيح البخاري وصحيح مسلم لرأي أحاديثا ليست بقليلة من هذا النوع وما أعلاها أحد ولا تكلم فيها أحد ، وإنما يدفعهم لقول هذه الأمور أنهم يريدون تضعيف الحديث قسرا وبالتالي لابد أن يؤلفوا عللا ليست بعلل وهم أنفسهم لا ينطقون بها في غير ذلك من أحاديث .

6_ روي أبو نعيم في المعرفة (6529) عن أبي أحمد الغطريفي عن محمد بن هارون بن حميد عن محمد بن أبي عتاب الأعين عن عمرو بن أبي سلمة التنيسي عن الهيثم بن حميد عن حفص بن غيلان الرعيبي عن زيد بن أسلم عن أسود بن وهب عن النبي بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه ،

وعمر بن أبي سلمة ثقة وإنما قال بعضهم أن له أحاديث معدودة أخطأ فيها ، وإن سلمنا لهم جدلا بذلك فالرجل كان مكثرا جدا فما بضعة أحاديث معدودة في بحر روايته ، وهذا مع التسليم لهم أنه أخطأ فيها فعلا ، وللحديث طرق أخرى كثيرة تقويه .

7_ روي أبو نعيم في الحلية (6534) عن أبي إسحاق بن حمزة الأصبهاني عن عبد الغفار بن الحكم الحراني عن سوار بن مصعب عن ليث بن أبي سليم ومجاهد بن جبر وخلف بن حوشب عن

عائشة قالت قال رسول الله إن الربا بضع وسبعون بابا أصغرها كالواقع على أمه والدرهم الواحد من الربا أعظم عند الله من ستة وثلاثين زنية . (حسن لغيره)

وهذا إسناد ضعيف لضعف سوار بن مصعب وباقي رجاله ثقات سوي عبد الغفار الحراني وهو صدوق أو مستور لا بأس به علي الأقل ، روي عنه عدد من الأئمة منهم إبراهيم الأصبهاني وعمرو الناقد وجعفر الرسعني وغيرهم ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يجرحه أحد وليس له شيء ينكر عليه فالرجل لا بأس به علي الأقل .

أما سوار بن مصعب فاختلف فضعه ابن المديني وأبو زرعة والبزار وابن عدي وابن معين والدارقطني والبيهقي ، لكن تركه النسائي وابن حنبل والحاكم وأبو حاتم وابن حبان وتركه الدارقطني في رواية ،

لذا فمن يدعي أن الرجل متروك اتفاقا فخطأ شديدا فكما تري الرجل مختلف فيه قطعاً ، بل وفيمن تركه أبو حاتم والنسائي وابن حبان وثلاثتهم من المتعنتين جدا في الجرح وممن يضعف الراوي بالغلطة والغلطتين ،

والرجل له نحو خمسين حديثا فقط ، وتوبع علي أكثرها إن لم يكن كلها ، لفظا أو معني ، وأقصى ما فيه سوء الحفظ فقط ، فقول من ضعفوه أقرب وأصح والرجل ضعيف فقط .

8_ روي البيهقي في الشعب (6715) عن أبي علي بن شاذان عن عبد الله بن جعفر النحوي عن يعقوب بن سفيان عن محمد بن رافع القشيري عن إبراهيم بن عمر الصغاني عن النعمان بن أبي شيبه

عن طاوس بن كيسان عن ابن عباس عن النبي يقول إن الربا نيف وسبعون باباً أهونهن باباً من الربا مثل من أتى أمه في الإسلام . (صحيح لغيره)

وهذا إسناد حسن أو حسن في المتابعات علي الأقل ورجاله ثقات سوي إبراهيم الصغاني وهو مستور لا بأس به ، روي عنه أبو علي النيسابوري ومحمد بن نافع ولم يجرحه أحد وليس له شيء يُنكر عليه ولخص ابن حجر حاله في التقريب فقال (مستور) وصدق والرجل لا بأس به .

9_ روي أحمد في مسنده (21449) عن حسين بن محمد التميمي عن جرير بن حازم عن أيوب السختياني عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن حنظلة قال قال رسول الله درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية . (صحيح) وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه .

أما قول بعضهم لعل جرير بن حازم أخطأ فيه ، أقول لعل و لعل ! وكلما أراد أحدهم تضعيف حديث قال لعل ! وجرير بن حازم من أوثق الثقات واحتج به جميع الأئمة وروي له كل من ألف في الصحيح بما في ذلك البخاري ومسلم في صحيحيهما ،

والرجل كان مكثراً جداً وله أكثر من ستمائة (600) حديث ، فأخطاء معدودة لا تتخطى أصابع اليد الواحدة ليست شيئاً في بحر روايته ، وهذا مع التسليم أنه أخطأ فيها فعلاً فليس كل الناس يسلم لهم في ذلك ،

هذا بخلاف أن الرجل إنما تغير حفظه قبل موته بسنة واحدة فقط ، والرجل كان معمرًا ، ومعني كلام هؤلاء أن الأئمة تركوا الرجل ولم يأخذوا مروياته ولا رويوا عنه إلا بعدما طعن في السن ! وذلك

كلام لا معني له والرجل أخذ عنه الأئمة الثقات قبل عشرات السنين من تغير حفظه واحتج كل الأئمة في مصنفاتهم وصحاحهم .

أما أن الرجل روي هذا الحديث عن عبد الله بن حنظلة عن كعب الأحبار فأين الإشكال ! وهل من شرط صحة الحديث أن لا يروي مطلقا عن أحد غير النبي أو لا يكون مذكورا في شيء من الكتب السابقة أو مرويا عن كعب الأحبار أو غيره ! والرجل روي الحديث عن النبي وسمعه من كعب الأحبار ، بل وإن سمعه من غير كعب أيضا لظل الحديث صحيحا لا إشكال فيه .

وكم من حديث مثل ذلك وما ادعوا فيه تلك العلة ، لكنهم يحاولون جهدهم تضعيف الحديث ، ولا بد لهم من التماس العلل في كل إسناد وإن كان فيها ما فيها من التهافت ، بل ومع ذلك فللحديث إسناد آخر عن عبد الله بن حنظلة عن النبي من غير طريق جرير بن حازم بالكلية .

وقال ابن حجر بعد قول الدارقطني أن هذا الحديث روي عن كعب الأحبار وهو أصح فقال (لا يلزم من كونه أصح أن يكون مقابله موضوعا ، فإن ابن جريج أحفظ من جرير بن حازم وأعلم بحديث ابن أبي مليكة منه ، لكن قد تابع جريرا ليث بن أبي سليم ، ولا مانع أن يكون الحديث عن عبد الله بن حنظلة مرفوعا وموقوفا) وصدق .

10_ روي الدارقطني في سننه (2821) عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز عن هاشم بن الحارث عن عبيد الله بن عمرو الأسدي عن ليث بن أبي سليم عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن حنظلة عن النبي بنحو الحديث السابق .

وهذا إسناد حسن أو حسن في المتابعات علي الأقل ورجاله ثقات سوي ليث بن أبي سليم وهو صدوق أخطأ في بضعة أحاديث فقط ، وبضمه مع جرير بن حازم الثقة كما في الإسناد السابق يتبين لك أنه لم يخطئ في هذا الحديث وكلاهما رواه علي الصحيح عن عبد الله بن حنظلة عن النبي ، وذكر هذا الإسناد الإمام ابن حجر في القول المسدد وقال (ليث وإن كان ضعيفا فإنما ضعف من قبل حفظه فهو متابع قوي) وصدق .

أما ليث بن أبي سليم فإنما اضطرب حفظه في بعض الأسانيد فقط ، روي له البخاري ومسلم في صحيحيهما متبعة ، وهما لا يرويان عن راو ينزل عن درجة صدوق حسن الحديث ، وقال العجلي (لا بأس به) ، وقال (جازئ الحديث) ،

وقال البخاري (صدوق) ، وقال (صدوق يهم) ، وقال عثمان بن أبي شيبة (صدوق ولكن ليس بحجة) ، وقال (ثقة) ، وقال ابن معين في رواية (لا به بأس) ، وقال الساجي (صدوق فيه ضعف) ،

لكن قال أبو حاتم (مضطرب الحديث) ، وقال أبو زرعة (مضطرب الحديث) ، وقال أبو عبد الله الحاكم (مجمع علي سوء حفظه) لكن في نفس الوقت حين روي هو نفسه لليث في كتابه المستدرك صحح أحاديثه ،

وقال ابن حنبل (مضطرب الحديث) ، وقال البزار (أصابه اختلاط فاضطرب حديثه ، لا نعلم أحدا ترك حديثه ، ولم يثبت عنه الاختلاط فبقي في حديثه لين) ، وقال الدارقطني (ليس بحافظ) وقال (سيئ الحفظ) ، وقال يعقوب الفسوي (حديثه مضطرب) ، وقال ابن معين في رواية (ليس حديثه بذاك ، ضعيف) ،

وأعدل الأقوال في الراوي أنه في الأصل صدوق حسن الحديث ، وروي له البخاري ومسلم في صحيحيهما ، إلا أنه فعلا اختلط في أسانيد بعض الأحاديث ، وهذا حدث فعلا لا أنكره ، إلا أنه ليس من شرط الثقة أو الصدوق أنه لا يخطئ أبدا ، فتلك الأحاديث المعدودة التي اضطرب فيها ضعيفة وما سواها حسنة وخاصة إن توبع عليها كالحال هنا .

11_ روي البيهقي في الشعب (5240) عن علي بن أحمد بن عبدان عن أحمد بن عبيد الصفار عن محمد بن الفضل السقطي عن يحيى بن خلف الجوباري عن إسماعيل بن عياش عن الحسين بن قيس الرحي عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي قال درهم ربا أشد عند الله من ست وثلاثين زنية . (صحيح لغيره) .

وهذا إسناد حسن أو حسن في المتابعات علي الأقل ورجاله ثقات سوي الحسين الرحي وهو صدوق أخطأ في بضعة أحاديث فقط ، قال الحاكم في سؤلات السجزي (ثقة) ، وقال ابن نمير (شيخ صدق) ، وكان الترمذي يحسن أحاديث في سننه ويقول (حسن صحيح) يعني أن إسناد حنش بذاته حسن ، رغم أن الترمذي نفسه قال أن حنش يضعف في الحديث ، وصح له الحاكم في المستدرک ،

لكن ضعفه أبو حاتم والبزار وابن حبان وأبو زرعة وابن حنبل والنسائي ومسلم وابن المديني والساجي وابن معين وتركه البخاري ، والرجل يكاد يكون توبع علي كل أحاديثه لفظا أو معني ، فتركه خطأ ، أما إن قيل ضعيف فقريبة ، إلا أن قول من حسن أحاديثه أقرب لكونه توبع عليها ، وعلي كل فحتي إن قلنا أنه ضعيف فالرجل لم يتفرد بالحديث لا عن ابن عباس ولا عن النبي ، فحديثه حسن علي كل حال .

12_ روي محمد بن أيوب في الثالث من حديثه (120) عن ابن جوصا الدمشقي عن سعيد بن رحمة المصيصي عن محمد بن حمير السليحي عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عكرمة عن ابن عباس بنحو الحديث السابق لكن بلفظ ثلاث وثلاثين زنية .

ورواه ابن عساكر في تاريخه (253 / 32) عن محمد بن الفضل الفراوي وأبي محمد بن سهل السيدي عن أبي سعد بن عبد الرحمن الأديب عن عبد الله بن محمد بن نصير عن ابن جوصا عن سعيد بن رحمة عن محمد بن حمير عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عكرمة عن ابن عباس .

وكلاهما إسناد ضعيف لضعف سعيد بن رحمة وباقي رجاله ثقات ، وسعيد بن رحمة أقصى ما فيه الضعف فقط ولم يضعفه إلا ابن حبان ، وهو من المتعنتين جدا في الجرح وممن يضعف الراوي بالغلطة والغلطتين ،

والرجل روي عنه عدد من الأئمة منهم ابن جوصا ومحمد المصيصي وأبو بشر الدولابي ومحمد الرسعني وغيرهم ، ولم يجرحه أحد وتوبع علي أكثر أحاديثه إن لم يكن كلها أصلا ، وإن سلمنا لابن حبان جدلا أن له حديثا أو حديثين أخطأ فيهما فليس من شرط الثقة أو الصدوق ألا يخطئ أبدا ، وبضم هذا الإسناد مع الإسناد السابق يثبت الحديث عن عكرمة عن ابن عباس .

13_ روي الطبراني في المعجم الكبير (11216) عن حنبل بن إسحاق عن محمد بن أبان الواسطي عن عبد ربه بن نافع الكناني عن حمزة بن أبي حمزة الجعفي عن عمرو بن دينار عن ابن عباس عن النبي بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد ضعيف لضعف حمزة الجعفي وباقي رجاله ثقات .

أما حمزة الجعفي فقليل متروك متهم ، أقول بل هو ضعيف فقط ، وأقصى أمره شدة الضعف وليس هو من الكذب في شيء ، قال ابن المديني (كان ضعيفا) ، وقال الترمذي (ضعيف في الحديث) ، وقال أبو زرعة (ضعيف الحديث) وتركه في رواية ، وقال أبو حاتم (ضعيف الحديث منكر الحديث) ،

لكن تركه النسائي وابن حنبل والدارقطني ، واتهمه الحاكم وابن حبان وابن عدي ، ولا أعلم سببا أو حديثا دعاهم لهذا والرجل لم يتفرد بشيء من حديثه تفردا تاما ، وإن قيل لكن بعض المتابعات فيها ضعف ، أقول لا يشترط في المتابعات الصحة أصلا وإنما تثبت عدم تفرد الرجل بما روي ،

لذا فقول من ضعفوه أقرب وأصح والرجل ضعيف فقط ، وقد سبق الحديث بإسنادين آخرين عن ابن عباس ، وبضمه لهما يثبت الحديث عن ابن عباس أكثر وأكثر .

14_ روي البيهقي في الشعب (5523) عن أبي عبد الله الحاكم عن أبي العباس بن القاسم السيارى عن محمد بن موسى الباساني عن علي بن الحسن بن شقيق عن عبد الله بن كيسان المروزي عن ثابت بن أسلم عن أنس بن مالك قال خطبنا رسول الله فذكر الربا وعظم شأنه فقال إن الرجل يصيب من الربا أعظم عند الله في الخطيئة من ست وثلاثين زنية يزنيها الرجل . (صحيح لغيره)

ورواه ابن أبي الدنيا في الصمت (175) عن محمد بن علي بن شقيق عن علي بن الحسن بن شقيق عن عبد الله بن كيسان عن ثابت بن أسلم عن أنس بن مالك . وهذا إسناد حسن أو حسن في المتابعات علي الأقل ورجاله ثقات سوي عبد الله بن كيسان وهو صدوق أخطأ في بضعة أحاديث فقط ،

قال الحاكم (من ثقات المراوزة) وصح له في المستدرک ، ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال (يخطئ) ، وروي له ابن خزيمة في صحيحه ، وابن حبان في صحيحه ، والضياء المقدسي في المختارة ،

لكن ضعفه أبو حاتم وقال النسائي والدارقطني (ليس بالقوي) ، وهذه لفظة لأن الثلاثة أبو حاتم والدارقطني والنسائي من المتعنتين جدا في الجرح وممن يضعفون الراوي بالغلطة والغلطتين ، بل وقرينهم في التعنت وهو ابن حبان قد ذكر الرجل في الثقات وقال (يخطئ) ، ولخص ابن حجر حاله في التقريب فقال (صدوق يخطئ كثيرا) ، وليس بصحيح فالرجل توبع علي أكثر حديثه وإنما هي أخطاء معدودة أقل من أصابع اليد الواحدة .

15_ روي الطبراني في المعجم الكبير (21193) عن المقدم بن داود الرعيني عن النضر بن عبد الجبار عن ابن لهيعة عن سليمان بن كيسان الخراساني عن عطاء بن أبي مسلم عن عبد الله بن سلام عن رسول الله قال لدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله من ثلاثة وثلاثين زنية يزنيها في الإسلام . (حسن لغيره) وهذا إسناد ضعيف للانقطاع بين عطاء وابن سلام وباقي رجاله ثقات سوى المقدم بن داود وابن لهيعة وكلاهما صدوق خطأ في بضعة أحاديث فقط .

أما مقدم الرعيني فقال مسلمة الأندلسي (رواياته لا بأس بها) ، وقال عبد الرحمن المسعودي (كان من جلة الفقهاء ومن كبار أصحاب مالك) ، وصح له الحاكم في المستدرک وجعل حديثه علي شرط مسلم ،

لكن ضعفه النسائي والدارقطني ، ولا أعرف سببا أو حديثا دعاهم لهذا ، حتى إن سلمنا أن الرجل أخطأ في بضعة أحاديث ، فالرجل كان مكثرا جدا وله أكثر من (500) إسناد ، فمثل هذا إن وقعت بضعة أخطاء في بحر روايته فلا عتب عليه ، والرجل صدوق ربما أخطأ .

أما ابن لهيعة فصدوق حسن الحديث أخطأ في بضعة أحاديث فقط ، روي له مسلم في صحيحه متابعة ، ومسلم لا يروي في صحيحه عن ضعفاء وإنما رواة علي الأقل في مرتبة صدوق حسن الحديث ، وقال ابن شاهين (ثقة) ، وقال ابن وهب (الصادق البار) ، وقال يحيى بن حسان (ما رأيت أحفظ من ابن لهيعة بعد هشيم) ، وحدث عنه شعبة بن الحجاج ،

وضعفه آخرون وقالوا اختلط وضعف حفظه ، وقال آخرون احترقت كتبه فكان يحدث من حفظه فيخطئ ، ومن أقوالهم : قال أبو حاتم (ضعيف وأمره مضطرب ، يكتب حديثه للاعتبار) ، وقال مرة أخرى (صالح) ، وقال أبو زرعة (ضعيف وأمره مضطرب ، يكتب حديثه علي الاعتبار) ،

وقال أيضا حين سئل عن سماع القدماء منه فقال (آخره وأوله سواء ، إلا أن ابن المبارك وابن وهب كانا يتتبعان أصوله فيكتبان منه) ، وقال أبو عبد الله الحاكم (لم يقصد الكذب وإنما حدث من حفظه بعد احتراق كتبه فأخطأ) ، وقال ابن حنبل (حديثه ليس بحجة) ، وقال أيضا (من كان بمثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وضبطه وإتقانه) ،

وقال أحمد بن صالح (من الثقات إلا أنه إذا لقن شيئا حدث به) ، وقال البخاري (كان يحيى بن سعيد لا يراه شيئا ، واحترقت كتبه في سنة سبعين ومائة) ، وقال الدارقطني (يضعف حديثه) وقال (ليس بالقوي) ، وضعفه ابن مهدي وابن المبارك وابن خزيمة وابن معين ،

لكن أيضا نفي بعضهم احتراق كتبه مثل : قال يحيى بن حسان وقيل له الناس يقولون احترق كتب ابن لهيعة فقال (ما غاب له كتاب) ، وقال النضر بن عبد الجبار (ما اختلط ابن لهيعة قط حتي مات) ، وفي رواية عن ابن معين أنه قال (ما اختلط ابن لهيعة قط حتي مات) ،

فدعنا نختصر حال الراوي : الرجل في الأصل من الثقات ، ثم اختلفوا هل احترقت كتبه أم لا ، فمن رأي أن كتبه احترقت رأي أنه حدث من حفظه فأخطأ في بعض الأحاديث ، ومن رأي أنها لم تحترق رأي أنه ما زال علي الثقة وربما احترق بعض كتبه فعلا إلا أنه كان لديه نسخة أخرى منها ولا مانع ،

لكن من تتبعي لأحاديث ابن لهيعة رأيت أنه توبع علي كثير من الأحاديث التي قيل أنه أخطأ فيها ، وأنه لم يتفرد برايتها ، وبالتالي لا يضعف بسببها ، بل وإن حتي إن قلنا أنه أخطأ في بضعة أحاديث ، فليس من شرط الثقة أو الصدوق أنه لا يخطئ ، فكم من ثقة أخطأ في بضعة أسانيد ولم يخرج ذلك عن كونه ثقة ، لذلك فأعدل الأقوال في هذا الراوي أنه صدوق حسن الحديث ربما أخطأ في بعض الأحاديث فقط .

16_ روي الدولابي في الكني (624) عن يحيى بن واضح الأنصاري عن عمران بن أنس المكي عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة عن النبي قال درهم ربا أعظم عند الله حرجا من تسعة وثلاثين زنية . (صحيح لغيره) وهذا إسناد حسن أو حسن في المتابعات علي الأقل ورجاله ثقات سوي عمران المكي وهو صدوق ربما أخطأ في حديث .

والرجل روي عنه عدد من الأئمة وذكره ابن حبان في الثقات وقال (يخطئ) واحتج به في صحيحه (3020) ، وروي له الحاكم في المستدرک (1 / 385) وصح حديثه ، لكن قال البخاري (منكر

الحديث) وإن كانت بالضرورة لا تعني التضعيف وإنما تعني التفرد كما في مصطلحات الأئمة الأوائل
لكن دعني نسلم جدلاً ها هنا أنها تعني التضعيف ،

ولخص ابن حجر حاله في التقريب فقال (ضعيف) ، ولا أعلم لم رجح ضعفه فالرجل له حديث
اختلف فيه ، وإن سلمنا بأنه أخطأ فيه فعلاً فهذا يجعله صدوقاً أخطأ في حديث وينبغي أن يقول
هو صدوق يخطئ كما فعل ابن حبان ، وعلي كل حتى إن سلمنا أن الرجل ضعيف فللحديث طرق
أخري كثيرة تشهد له وتقويه .

.. قائمة المصادر المذكورة بأكملها في آخر كتاب (الكامل في السنن) ..

__ كتب سابقة :

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه (63,000) ثلاثة وستون ألف حديث / الإصدار الرابع

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفة وقولٌ وعمل) وحديث (النظر إلي وجه عليّ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعليّ بابها) وتصحيح الأئمة له

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق / 800 حديث

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب / 950 حديث

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث

13_ الكامل في أحاديث أحب الصحابة إلي النبي / 40 حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حسان الوجوه من (20) طريقا عن النبي وبيان معناه

15_ الكامل في أحاديث أشراف الساعة الصغرى / 3700 حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهديّ آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة وما تبع ذلك من أقاويل / 200 حديث

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من ملك يمين وما تبع ذلك من أقاويل / 60 حديث

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلي النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغِيّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغِي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتعا فِعشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها (6) ست سنوات ودخل بها وعمرها (9) تسع سنوات وعمره (54) أربعة وخمسين عاما / 100 حديث

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخمار والغلالة والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث

25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقا مختلفا إلي النبي

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وجواب عائشة علي نفسها

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارها تعيش بها ولن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وما في معناه / 50 حديث

29_ الكامل في أحاديث أذن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث

30_ الكامل في أحاديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصيدا فلحسته بلسانها ولا تقبل لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 150 حديث

31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقه ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها ، من (9) تسع طرق مختلفة إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصفح النساء وإن صافح وضع علي يده ثوبا / 25 حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبل نساءه وهو صائم وقدرته علي ملك نفسه وحديث عائشة كان النبي يقبلني ويمص لساني / 40 حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجها خرقه / 40 حديث

37_ الكامل في أحاديث نهى النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / 20 حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبرى / 500 حديث

40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من (30) طريقا مختلفا إلي النبي

42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من (35) طريقا مختلفا إلي النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلف إلي النبي

44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / 1400 حديث

45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمي أربعين حديثاً ومن حسّنه وعمل به من الأئمة

46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يسلم بالسفهاء والكلاب والحمير والأنعام والقردة والخنازير وأظلم الناس وأشّر الناس إلي آخر ما ورد من أوصاف / 300 آية وحديث

47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتي لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث

48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي (والفتنة أكبر من القتل) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق وذكّر (25) صحابي وتابعي وإمام ممن قبلوها وفسّروا بها القرآن

50_ الكامل في أحاديث كان النبي يخير المشركين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركه ومن أيّ قتله ونقل الإجماع علي ذلك وأن ما قبله منسوخ / 350 حديث و50 أثر

51_ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 900 حديث

52_ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الدية فقط من (19) طريقا مختلفا إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

53_ الكامل في تواتر حديث لا يرث الكافر من المسلم شيئا من (13) طريقا مختلفا إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

54_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتائب نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبي وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب

55_ الكامل في أحاديث من جهر بتكذيب النبي أو قال ديننا خير من دين الإسلام يُقتل وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 100 حديث

56_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصلبها

57_ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من (40) طريقا مختلفا إلى النبي ونقل الإجماع علي ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

58_ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب ولا يسكنها إلا مسلم من (14) طريقا مختلفا إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

59_ الكامل في أحاديث من أبي الإسلام فخذوا منه الجزية والخراج ثلاثة أضعاف ما علي المسلم واجعلوا عليهم الذل والصغار وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 200 حديث

60_ الكامل في أحاديث من أبي الجزية والخراج وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم النبي بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونسائهم وأطفالهم سبايا وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 250 حديث

61_ الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينبت شعر عانته جعلناه في الغنائم السبايا من (10) طرق مختلفة إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

62_ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين فهو مسلم له الجنة خالدا فيها وله مثل عشرة أضعاف أهل الدنيا جميعا وإن قتل وزني وسرق ومن لم يشهدهما فهو كافر مخلد في الجحيم وإن لم يؤذ إنسانا ولا حيوانا / 800 حديث

63_ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة / 150 حديث

64_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالى (لتجدن أقربهم مودة) نزل في أناس من أهل الكتاب لما سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبي / 80 حديث

65_ الكامل في أحاديث نُهينا أن نستغفر لمن لم يمت مسلما وحيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار / 70 حديث

66_ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقا مختلفا إلي النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين

67_ الكامل في شهرة حديث أن أبا نبي الله إبراهيم في النار من تسع طرق مختلفة إلي النبي

68_ الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموعودة في النار من (10) عشر طرق مختلفة إلي النبي

69_ الكامل في تواتر حديث سُئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم من (11) طريقا مختلفا إلي النبي وبيانه

70_ الكامل في أحاديث إباحة التألي علي الله وأمثلة من تألي الصحابة علي الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث

71_ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمّهم الله
بالعقاب / 700 حديث

72_ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالس أهل المعاصي
لعنه الله / 50 حديث

73_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب
الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي

74_ الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببته أو شتمته أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها
له زكاة وكفارة وقربة من (20) طريقا مختلفا إلي النبي

75_ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / 100 حديث

76_ الكامل في أحاديث فضائل قريش وأن الله اصطفى قريشا علي سائر الناس وحب قريش إيمان
وبغضهم نفاق / 200 حديث

77_ الكامل في أحاديث أُحِلَّت لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومناعه وأحاديث توزيع الغنائم
وأنصبتها وأسهمها / 900 حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء علي الإسلام وقولهم كنا نبغض النبي
فظلّ يعطينا المال حتي صار أحبّ الناس إلينا / 50 حديث

79_ الكامل في أحاديث إن خُمس الغنائم لله ورسوله وأحلّ الله للنبي أن يصطفي لنفسه ما يشاء
من الغنائم والسبايا / 100 حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلنّ رجالهم
ولأسبينّ نساءهم وأطفالهم وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتاع / 300
حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلي سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه
ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / 950 حديث

82_ الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌّ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمة المملوكة من السرة
إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث

83_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن
صححه من الأئمة

84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسنه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وتضعيف الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

86_ الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتى امرأته في دبرها من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

87_ الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي

89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتى الرجل امرأته فليستترا ولا يتجردا تجرد العيرين ونقل الإجماع أن عدم تعري الزوجين عند الجماع مستحب

90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من سبعة طرق عن النبي

91_ الكامل في شهرة حديث لعن الله المحلل والمحلل له من (8) ثمانية طرق مختلفة إلى النبي

92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ومن حسنه من الأئمة
والإنكار علي من منع العمل به

93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي ومن صححه من الأئمة
وإنكارهم علي من قال أنه ضعيف أو متروك

94_ الكامل في أحاديث مصر وحديث إذا رأيت فيها رجلين يقتتلان في موضع لبنة فاخرج منها
/ 60 حديث

95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمن وأحاديث الشام صفوة الله من بلاده وخير جُنْدِهِ /
200 حديث

96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / 120 حديث

97_ الكامل في أحاديث قزوين وعسقلان والقسطنطينية وخراسان ومرو / 90 حديث

98_ الكامل في أحاديث سجود الشمس تحت العرش في الليل كل يوم والكلام عما فيها من معارضة
لقوانين علم الفلك

99_ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنجاء بثلاثة أحجار وفعل النبي لذلك (10) عشر سنين
وجواب مُنكّري الاستنجاء بالمنديل علي أنفسهم / 40 حديث

100_ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتي الكلاب الأليفة
وكلاب الحراسة والكلام عما نُسخ من ذلك / 120 حديث

101_ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم
قيراط من (14) طريقا مختلفا إلي النبي

102_ الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان
عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

103_ الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك
وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث

104_ الكامل في تقريب (سنن الترمذي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء
علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

105_ الكامل في أحاديث (سنن الترمذي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك
وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث

106_ الكامل في تواتر حديث الميت يُعَدَّبُ بما نِيح عليه عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

107_ الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة

108_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهدا غير محارب مع ذكر (50) صحابيا وإماما منهم مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه علي نفسه

109_ الكامل في زوائد كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / 700 حديث

110_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد

111_ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيةها وآدابها / 5700 حديث

112_ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب حتي يصلي / 90 حديث

- 113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 1000 حديث
- 114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من (16) طريقا مختلفا إلي النبي
- 115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 390 حديث
- 116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل وآداب / 340 حديث
- 117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / 85 حديث
- 118_ الكامل في أحاديث المسح علي الخفين في الوضوء / 170 حديث
- 119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 90 حديث
- 120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كيفيته وآدابه / 60 حديث
- 121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 980 حديث
- 122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابها / 1000 حديث
- 123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / 70 حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 870

حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وآدابه / 170 حديث

127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنابة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 380 حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 50 حديث

129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 10 أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها وتصحيح أكثر

من (20) إماما لها

131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 35 حديث

132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفيتها وآدابها / 65 حديث

133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 100

حديث

134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفية وآدابها / 115 حديث

135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحى وما ورد في فضلها وكيفية وآدابها / 125 حديث

136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط

النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / 180 حديث

137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصدیدا

فلمحسته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم

138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (لا إكراه في الدين) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصارى

وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / 85 حديث وأثر

139_ الكامل في تواتر حديث من كنت مولاه فعلي بن أبي طالب مولاه من (40) طريقا مختلفا

إلى النبي

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم

وحيثما مرتت بقبر كافر فبشره بالنار وما ورد في هذه المعاني / 1300 آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقا إلى النبي ومن صححه من الأئمة

وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب

142_ الكامل في أحاديث بعثني ربي بكسر المعازف والمزامير وبيان اختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 120 حديث / مع بيان وتنبيه حول سرقة بعض كتب الكامل ونسبتها لغير صاحبها

143_ الكامل في أحاديث حرم النبي الغناء ولعن المغني والمغني له مع بيان اختلاف حكم المغنية الحرة عن المغنية الأمة المملوكة واختلاف حكم الغناء عن حكم المعازف / 100 حديث

144_ الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / 700 حديث

145_ الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلي النبي

146_ الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نسجه

147_ الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل / 650 حديث

148_ الكامل في أحاديث حد السرقة وما ورد فيه من مقادير وقطع الأيدي والأرجل ونقل الإجماع علي ذلك / 140 حديث

149_ الكامل في أحاديث عمل قوم لوط وما ورد فيه من تحريم وذم ووعيد وعقوبة وحدود مع بيان أن تحريم ذلك أمر شرعي وليس طبي / 100 حديث

150_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق

151_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن صحّحه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

152_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين

153_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة تُقبل وتُدبر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت امرأته ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان تعنت وجهالة مخالفيه

154_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة

155_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حد الردّة وأنه علي مجرد الخروج من الإسلام بقول أو فعل مع ذكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان سبب إخفار الجُدد لكثير من آثار وإجماعات الصحابة والأئمة

156_ الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

157_ الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث

158_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفه

159_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النساء شقائق الرجال وبيان أنه ورد مخصوصا مقصورا علي الجماع وتشابه الأبناء مع الآباء والأمهات بالوراثة

160_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغرّ المحجلين من خمس طرق عن النبي

161_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلى الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي

162_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت الملكين هاروت وماروت فمسخها الله كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة

163_ الكامل في إعادة النظر في حديث نبات الشَّعْرِ في الأنفِ أمانٌ من الجُذام وإثبات صحته
وجوابي علي نفسي وحجبي حين ضعفتُه

164_ الكامل في تقريب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان
عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفه

165_ الكامل في تقريب (الأدب المفرد) للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث
وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا

166_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الخِمار وتحريم إظهار المرأة لشيء من جسدها سوي
الوجه والكفين علي الأكثر مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحدباء الأغرار

167_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز ضرب الرجل امرأته باليد والعصا مع ذكر (100)
صحابي وإمام منهم وبيان أن معني النشوز هو العصيان بالقول أو الفعل وكشف جهالة الحدباء
الأغرار

168_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آيات (قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا)
(لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) و (إن جنحوا للسلم فاجنح لها) وأشباهاها
منسوخة في المشركين ومخصوصة بمزيد أحكام في أهل الكتاب مع ذكر (120) صحابي وإمام
منهم و (280) مثالا من آثارهم وأقوالهم

169_ الكامل في تقريب (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلي (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث

170_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث

171_ الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه

172_ الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه

173_ الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه

174_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث لا تعلموهن الكتابة وبيان أنه ليس بمتروك ولا مكذوب وأنه ورد في النهي عن تعليم المغنيات

175_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عودوا نساءكم المغزل ونعم لهو المرأة المغزل من سبعة طرق عن النبي وبيان معناه

176_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي مناد يوم القيامة غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتى تمر علي الصراط من سبعة طرق عن النبي ومن حسنه من الأئمة والجواب عن تعنت من لم يعجبهم الحديث

177_ الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (40) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه

178_ الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من (13) طريقا مختلفا إلي النبي وذكر (50) إماما ممن صححوه مع بيان (10) أوجه عقلية لوجود وحى مروياً غير القرآن

179_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من (9) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجاهولين غير معروف في العدالة والعلم والثقة

180_ الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنّات العقيلي وجهالات ابن تيمية

181_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طريقا عن النبي وتصحيح (10) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعفوه لتعنّات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي

182_ الكامل في أحاديث البدع والأهواء وما ورد فيها من نهي وذم ووعيد وأحاديث اتباع السنن وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد / 1300 حديث

183_ الكامل في أحاديث القَدَر وأن الله قدّر كل شئ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرية نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث

184_ الكامل في أحاديث المرجئة القائلين أن الإيمان قول بلا عمل وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 30 حديث

185_ الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث

186_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من (8) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضعّفوه في جمع طرقه وأسانيده

187_ الكامل في أحاديث صفة الجنة وما ورد فيها من نعيم وطعام وشراب وجماع وحوار عين ودرجات وخلود ونظر إلي وجه الله / 600 حديث

188_ الكامل في أحاديث صفة النار وما ورد فيها من وعيد وعذاب ودرجات وخلود / 250 حديث

189_ الكامل في أحاديث علم القرآن والسنن وما ورد في تعلمه وتعليمه من أمر وفضل ووعد وفي الجهل به من نهي وذم ووعيد / 1400 حديث

190_ الكامل في أحاديث وإن أفتاك المفتون وبيان ما في نصوصها أن الإثم ما حاك في صدرك أنه حرام وإن أفتاك المفتون أنه حلال فإن قلب المسلم الورع لا يسكن للحرام / 20 حديث

191_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من (40) طريقا عن النبي مع بيان الفرق الجوهرية بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته

192_ الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يونس (فظن أن لن نقدر عليه) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر

193_ الكامل في أحاديث فضل العقل ومكانته ومدحه مع بيان إمكانية استقلال العقل بمعرفة الحسن والقبيح والمحمود والمذموم / 80 حديث

194_ الكامل في أحاديث تبرّك الصحابة بعرق النبي ودمه ووضوئه وريقه ونخامته وملابسه وأوانيه وبصاقه وأظافره / 100 حديث

195_ الكامل في أحاديث الأبدال وما ورد في فضلهم وبيان اتفاق الأئمة علي وجود الأبدال مع ذكر (40) إماما ممن آمنوا بذلك منهم الشافعي وابن حنبل / 20 حديث و60 أثر

196_ الكامل في أحاديث الزهد والفقر وما ورد في ذلك من فضل ومدح ووعد وأحاديث أن الله خير النبي بين الغني والشعب والفقر والجوع فاختر الفقر والجوع / 750 حديث

197_ الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي الأولياء والصالحين / 20 حديث

198_ الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمه وتعليمه وأحاديث فضائل سور القرآن / 2000 حديث

199_ الكامل في أحاديث فضائل سورة يس وما ورد في فضل تلاوتها والمداومة عليها وقراءتها علي الأموات / 40 حديث

200_ الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث

201_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة عُفِر له وكُتِبَ بَرًّا من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضَعَفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية

202_ الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كليا مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء

203_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي سُئِلَ هل ينكح أهل الجنة فقال نعم دَحْمًا دحما بَدَكَر لا يملُّ وشهوة لا تنقطع من (8) ثمانية طرق عن النبي

204_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذِكر الله وما والاه من (7) سبعة طرق عن النبي

205_ الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي (73) ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة من (14) طريقا مختلفا عن النبي

206_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة من خمسة طرق عن النبي وبيان قيامه مقام الحديث المكذوب اختلاف أمتي رحمة

207_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته

208_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء في الحدود والعقوبات غير مقبولة مطلقا وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم واتفق الجمهور أن شهادة النساء غير مقبولة في المعاملات غير المالية واتفقوا علي قبولها في المعاملات المالية مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

209_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة اليهود والنصاري والمشركين علي المسلمين غير مقبولة وشهادة المسلمين عليهم مقبولة واختلفوا في قبول شهادة اليهود والنصاري والمشركين بعضهم علي بعض مع ذكر (140) صحابي وإمام منهم

210_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرايات السود من (10) طرق عن النبي وتصحيح الأئمة له مع بيان ما ورد في بعض الأحاديث من أمر باتباعها وفي بعضها النهي عن اتباعها والجمع بينهما

211_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتل وقال الباقر يُحبس ويُضرب ضربا مبرحا حتي يصلي مع بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلاة واحدة إلي قائل بأربع صلوات مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

212_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعد قصاصها وإن قتله عامداً مع ذكر (80) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم

213_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل خطأ نصف دية الرجل مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

214_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رأس الأمة المملوكة وتديها وساقها ليس بعورة وليس الحجاب والجلباب عليها بفرض مع ذكر (60) مثالا من آثارهم وأقوالهم وما تبع ذلك من أقاويل

215_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتاني في القتل خطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم

216_ الكامل في أحاديث ذكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث

217_ الكامل في أحاديث الدعاء وما ورد في الأمر به والإكثار منه وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه وأوقاته / 650 حديث

218_ الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من غير أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث

219_ الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث

220_ الكامل في تواتر حديث من سمعتموه ينشد ضالته في المسجد فقولوا لا ردها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من (13) طريقا مختلفا إلي النبي

221_ الكامل في تواتر حديث اللهم املاً بيوتهم وقبورهم ناراً لأنهم شغلونها عن صلاة العصر من (11) طريقا مختلفا إلي النبي

222_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذكر (20) عشرين إماماً ممن صححوه واحتجوا به

223_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عند كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة من (7) سبع طرق عن النبي

224_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثاني / مجموع
الجزء الأول والثاني (4000) إسناد

225_ الكامل في تواتر حديث أمّرت أن أقاتل الناس حتي يقولوا لا إله إلا الله من (35) طريقا
مختلفا إلي النبي وذكر (135) إماما ممن صححوه وبيان اتفاق الأئمة علي موافقته للقرآن مع
إظهار التساؤلات حول تعصيب الإنكار علي الإمام البخاري رغم موافقة جميع الأئمة له

226_ الكامل في تصحيح حديث إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان وذكر (10)
أئمة ممن صححوه وبيان تأويله وتعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الرواة وسوء أدبهم مع الأئمة

227_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم
همتهم الدنيا ليس لله فيهم حاجة من خمس طرق عن النبي ومن صححه من الأئمة

228_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم
قلوب الذئاب لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيرانا من (10) طرق عن النبي وبيان تعنت
من ضعّفوه في حكمهم علي الأحاديث

229_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يتوضأ الرجل بماء توضأت منه امرأة وذكر (20) إماما ممن صححوه وبيان اختلاف الأئمة في نسخه ونقل الإجماع علي جواز وضوء الرجال والنساء بماء توضأ منه رجل

سلسلة الكامل / كتاب رقم 230 /

الكامل في أسانيد و تصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح

الرجل أمه من (16) طريقا عن النبي وبيان التعتت

المطلق لمن ضعفه مع بيان الدلائل علي عدم حرمة

المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا

لمؤلفه و / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني